الوَقْـــفُ الإِسْلَامـــيُّ

فـي القُـدْسِ وأَهَمِيَّتُـهُ فـي تَعزيـــــزِ الهُوِيَّـة

إرث فلسطين
THE LEGACY OF PALESTINE

الوَقْفُ الإِسْلَاميُّ في القُدْسِ
وأَهَميَّتُهُ في تَعزيزِ الهُوِيَّة

تأليف: أحمد حنيطي

إشراف عام: د. مصطفى ابو صوي

لجنة المراجعة: د. مهدي عبد الهادي، د. يحيى حجازي

تدقيق وتحرير لغوي: عبد الرحمن ابو شمالة

تصميم: قاسم طوبال

تم تنفيذ هذا البحث من قبل مؤسسة الرؤيا الفلسطينية

للمساهمة في الحفاظ على الطابع الفلسطيني والتراث الثقافي للقدس

من خلال تعزيز الهوية الفلسطينية والشعور بالانتماء لدى الفلسطينيين.

بالشراكة

تنفيذ

بتمويل من

الاتحاد الأوروبي

الطبعة الأولى - تشرين الأول 2022

© مؤسسة الرؤيا الفلسطينية

2022 م

ISBN 978-9950-422-06-3

مؤسسة الرؤيا الفلسطينية

مؤسسة الرؤيا الفلسطينية PalVision، هي مؤسسة أهلية فلسطينية مستقلة، لا تسعى للربح أو التجارة أو المنفعة المالية، وغير مرتبطة بأية جهة حكومية أو حزبية، تهتم بقطاع الشباب والتعليم والتنمية الاقتصادية، وترتكز رؤيتها على أن يقوم الشباب الفلسطيني بعمل جماعي نحو التنمية المستدامة لمجتمعاتهم، لذلك فإنها تعمل على حشد وتمكين الشباب الفلسطيني لتحقيق تطلعاتهم والحفاظ على هويتهم الفلسطينية الجماعية والشروع في تنمية مستدامة يقودها الشباب من خلال العمل التطوعي والنشاط الاجتماعي وريادة الأعمال وكسب التأييد والدعوة، على المستويات المحلية والوطنية والدولية.

يأتي هذا البحث ضمن جهود مؤسسة الرؤيا الفلسطينية للحفاظ على الإرث الديني والحضاري والثقافي في مدينة القدس، ضمن مشروع "إرث فلسطين" المعني بحماية الإرث الثقافي الإسلامي والمسيحي في القدس، وبتمويل من الاتحاد الأوروبي.

إنّ ما ورد في هذا البحث من آراء وأفكار، يُعبر عن اجتهاد ووجهة نظر الباحث الشخصية، ولا يعكس أو يُمثل بالضرورة موقف أو رأي مؤسسة الرؤيا الفلسطينية، أو الاتحاد الأوروبي.

أحمد الحنيطي

باحث مهتم بالعلوم الاجتماعية، حاصل على درجة الماجستير في علم الاجتماع من جامعة بيرزيت عام 2013، يعمل منسقاً للمشاريع في مؤسسة تامر للتعليم المجتمعي، له العديد من الكتب والمقالات والدراسات المنشورة، وشارك في العديد من المؤتمرات والندوات العلمية.

د. مصطفى ابو صوي

يعدّ د. مصطفى أبو صوي أول استاذ للكرسي المكتمل لدراسة فكر الإمام الغزالي ومنهجه في المسجد الأقصى المبارك وجامعة القدس (وقف الملك عبد الله الثاني) - (2012 - حتى الآن)، وشغل منصب عميد كلّيّتي الدعوة وأصول الدين، والقرآن الكريم والدراسات الإسلامية في جامعة القدس منذ العام 2014 – 2020.

الاستاذ الدكتور ابو صوي عضو في مجلس الأوقاف الإسلامية في القدس، يشغل منصب استاذ في الفلسفة والدراسات الإسلامية في جامعة القدس منذ العام 1996. وقد قام بالتدريس في الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا.

حصل الاستاذ الدكتور ابو صوي على درجة الدكتوراه من جامعة بوسطن (1993)، وهو مؤلف لثلاثة كتب عن الإمام الغزالي: "نظرية المعرفة الإسلامية: حالة الغزالي" ، ديوان باهاسا دان بوستاكا، كوالالمبور، 1995. وفتاوى الغزالي 1996. وخزينة الغزالي (كوب ، لندن ، 2017). كما أصدر كتيبًا عن "الأرض المقدسة - القدس والمسجد الأقصى المبارك في المصادر الإسلامية" (AphorismA، Berlin) باللغة الإنجليزية ، تُرجم إلى الألمانية والفرنسية والإيطالية واليونانية.

د. يحيى حجازي

يعدّ د. يحيى حجازي من الأكاديميين المتخصصين بالجانب التعليمي ومناهج البحث العملي، وهو حاصل على دكتوراه بالتربية عام 2011، وماجستير في الإرشاد التربوي عام 2001، وله العديد من الأبحاث والمؤلفات في الجانب العلمي والأكاديمي خاصةً في قضايا التعليم.

د. مهدي عبد الهادي

حاصل على درجة الدكتوراه من كلية دراسات السلام بجامعة برادفورد بالمملكة المتحدة (1984) ؛ رئيس ومؤسس الجمعية الأكاديمية الفلسطينية لدراسة الشؤون الدولية (PASIA) ، القدس (1987) .

مؤسس مشارك ورئيس تحرير جريدة الفجر اليومية (1972 - 1974) ؛ المؤسس المشارك والأمين العام لمجلس التعليم العالي في الضفة الغربية (1977 - 80). مؤسس ورئيس منتخب لمنتدى الفكر العربي في القدس (1977 - 1981). مستشار خاص لوزارة شؤون الأراضي المحتلة ، عمان ، الأردن (1985 - 1986) ؛ عضو منتدى الفكر العربي برئاسة صاحب السمو الملكي الأمير الحسن بن طلال في عمان ، الأردن (2002).

في 14 شباط 2019 ، تم تعيين الدكتور عبد الهادي عضواً في مجلس الأوقاف الإسلامية بالقدس.

الوَقْـــفُ الإِسْلَامـــيُّ
فـي القُـدْسِ وأَهَميَّتُـهُ
فـي تَعزيـــــزِ الهُوِيَّـة

ملخّص

تُشَكِّل مدينة القدس الشريف أهمية كبيرة بالعقيدة الإسلامية، ومكانة كبيرة للمسلمين على امتداد العالم، فهي أرض المحشر والمنشر، وأرض الإسراء والمعراج، فقد أُسرِيَ بالنبي محمد (صلى الله عليه وسلم) من مكة المكرمة إلى القدس، وعُرِجَ به منها إلى السماوات العُلا في ليلة الإسراء والمعراج، فكانت القدس هي النقطة الواصلة بين الأرض والسماء. وثبّتَت الآية الكريمة الأولى من سورة الإسراء في القرآن الكريم ذلك الرباط الوثيق بين المسجد الحرام والمسجد الأقصى المبارك إلى يوم الدين. وفيها قبلة المسلمين الأولى، المسجد الأقصى المبارك، أولى القبلتين، وثاني المسجدين، وثالث الحرمين الشريفين.

وتتعرّض مدينة القدس إلى استهداف استعماري استيطاني حامي الوطيس من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي بهدف طمس هويتها العربية الإسلامية، والسعي إلى تهويدها وأسرلتها، ومن هنا تأتي هذه الدراسة ضمن مجموعة دراسات تصدرها مؤسسة الرؤيا الفلسطينية (PalVision) بالشراكة مع الجمعية الفلسطينية الأكاديمية للشؤون الدولية (PASSIA) ومؤسسة (ACT) لحل النزاعات، بدعم من الاتحاد الأوروبي، ضمن مشروع الحفاظ على الإرث الثقافي والديني الإسلامي والمسيحي في مدينة القدس (إرث فلسطين) بهدف التوعية المجتمعية وتطوير أداوت مناصرة دولية للحفاظ على الإرث الديني والثقافي لمدينة القدس ببعديه الإسلامي والمسيحي، وينطلق ذلك بدءاً من توثيق هذا الإرث، وتوعية الناس حوله، ورصد انتهاكات الاحتلال اتجاهه، وتحديد مسؤوليات كل الأطراف الوطنية والدولية للحفاظ عليه وحمايته، وتقديم حلول ناجعة للحفاظ عليه.

وتُبرز جهود ودراسات مؤسسة الرؤيا الفلسطينية أهمية وقيمة الوقف بنوعيه الخيري والذُرّي كأساس تاريخي وحالي ومستقبلي لحماية عقارات مدينة القدس من الاستيطان والتسريب، باعتبار الوقف حماية للعقار تمنع شراؤه أو بيعه.

لذلك، تستعرض هذه الدراسة الفلسفة الكامنة وراء مفهوم الوقف، والسياق التاريخي له بالمفهوم الإسلامي في فلسطين تحديداً، خلال أبرز المحطات التاريخية الأيوبية، والمملوكية، والعثمانية، وفي فترة الاستعمار (الانتداب) البريطاني، ومن ثم مناقشة واقع أوقاف القدس بعد النكبة الفلسطينية العام 1948 في ظل الوصاية الأردنية وتأسيس السلطة الوطنية الفلسطينية وسياسات الاحتلال الإسرائيلي، ومناقشة أهمية الأوقاف في حالة القدس المحتلة وسبل تعزيزها وتنميتها والحفاظ عليها.

المحتويات

ملخّص 11

مقدّمة 14

1. فلسفة الوقف 17
2. السياق التاريخي للوقف 18
   - أ. المرحلة الأيوبية (1187م - 1250م) 19
   - ب. المرحلة المملوكية (1250م - 1516م) 22
   - ج. المرحلة العثمانية (1516م - 1917م) 22
   - د. مرحلة الاستعمار (الانتداب) البريطاني (1917م - 1948م) 27
3. الأوقاف في مدينة القدس بعد النكبة الفلسطينية العام 1948 32
4. أهمية الأوقاف في حالة القدس وسبل تعزيزها 46

الخاتمة 52

قائمة المصادر والمراجع 54

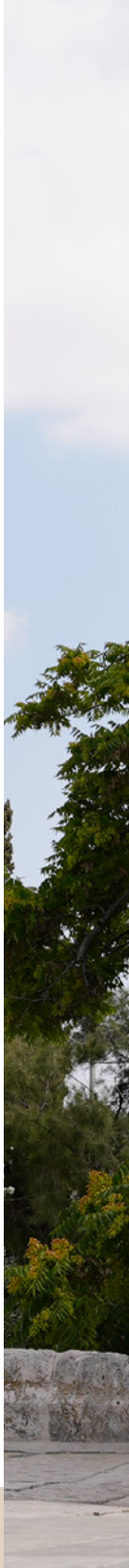

مقدّمة

الوقف الإسلامي، فضلاً عن بعده الديني، هو مسألة اجتماعية، يتأثر بتنوع المجالات التي تؤثر على البنية الاجتماعية. ويثير موضوع الوقف العديد من القضايا والإشكاليات، فمثلاً بعض تلك القضايا تتعلق بالاختلافات الفقهية التي لم تحسم خلافاتها حتى اللحظة بين الفقهاء، وجانب آخر يتعلق بعلاقة الوقف مع السلطة السياسية التي لا تزال هي، أيضاً، موضع خلاف فقهي وقانوني، والقضية الثالثة تتعلق بالحياة اليومية للوقف، ودوره في المجتمع.

دراسة الوقف معقدة ومتشابكة لارتباطاتها الدينية والسياسية والمجتمعية، ونجد في البلاد العربية اجتهادات كثيرة في كيفية التعامل مع الوقف من هذه الجوانب الثلاثة. على سبيل المثال، لا يزال يوجد خلاف فقهي حول مشروعية الوقف الذرّي، وهل يعتبر وقفاً صحيحاً أم لا؟ وحول مشروعية الوقف الذي يقوم به السلاطين من أملاك الدولة، حيث اعتبرت في فترات تاريخية بأنها وقف بمعنى الإرصاد.

وفي الجانب السياسي، لا يزال الخلاف قائماً حول مشروعية استيعاب ودمج المؤسسات الوقفية في المؤسسات والدوائر الرسمية، مثل الوزارات، وفي الجانب الاجتماعي، لا يزال الخلاف قائماً، أيضاً، حول أسباب الوقف الذري، وكيفية إدارة الوقف بشكل عام، والخلافات الناتجة عن ذلك، وتوزيع الوقف على المستفيدين منه، وقضية الالتزام بحجة الوقف. ويزداد تعقد حالة الوقف في فلسطين لأنها تعيش حالة هجينة ومتعددة السلطات السياسية، وهنا دراسة الوقف في الحالة الفلسطينية، وبالتحديد حالة الوقف في القدس المحتلة، أثرت عليها الاعتبارات السياسية التي تفرضها الحالة الاستعمارية والحالة الهجينة بتعاقب سلطات سياسية عدة، وحالياً تعدد السلطات السياسية التي تحكم فلسطين، وفي القدس بشكل خاص، وهي: السلطة الاستعمارية الإسرائيلية، الوصاية الهاشمية الأردنية، السلطة الفلسطينية.

تقع القضايا الفقهية خارج اهتمام هذه الدراسة، كون الخوض فيها يتطلب اختصاصاً بالمسائل الفقهية، وهي ليست من ضمن تخصص الكاتب وموضوع هذه الدراسة، ولكن الاضطرار للتطرق إلى بعض المسائل الفقهية أحياناً في هذه الدراسة يرتبط فقط بالنقاشات المرتبطة بإشكالية هذه الدراسة، وهو: ما هو واقع الوقف في القدس المحتلة وأهميته؟ ويرتبط بهذا السؤال العديد من الأسئلة والقضايا التي تحاول هذه الدراسة الإجابة عنها، وهي:

- ما هو السياق التاريخي للوقف في القدس المحتلة؟
- ما تأثير السلطات السياسية الثلاث (الاستعمار الإسرائيلي، الوصاية الأردنية، السلطة الفلسطينية) على الوقف في القدس المحتلة؟
- ما أهمية الوقف في حالة القدس المحتلة؟
- ما هي الآليات التي تحافظ على الوقف وتسعى إلى تنميته في حال كانت هناك أهمية لدوره في القدس المحتلة؟

للإجابة عن الأسئلة أعلاه، اعتمدت الدراسة على المصادر الثانوية المتعلقة بالأدبيات التي تناولت الوقف، وأيضاً بعض التقارير والأخبار، وتم إجراء مقابلة معمقة مع رئيس الهيئة الإسلامية العليا الشيخ عكرمة صبري، وأيضاً تم نقاش مسودة هذه الدراسة في اجتماعات مع متخصصين في الوقف الإسلامي في القدس.

قُسّمت الدراسة إلى أربعة أقسام، الأول يتناول فلسفة الوقف، بحيث يقدم للقارئ تعريفاً للوقف بما يشمل عناصره وأنواعه ومكوناته، فيما يتناول القسم الثاني الوقف في سياقه التاريخي، بحيث يقدم نماذج في كيفية التعامل مع الوقف تاريخياً وفقاً للأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وبشكل يساهم في كيف يعمل الوقف في الحفاظ على الهوية الإسلامية ومقاومة المشاريع الاستعمارية، وفي هذه الجزئية تم تسليط الضوء على الوقف في كل من الفترة الأيوبية، والعثمانية، والانتداب البريطاني. أما القسم الثالث، فيتناول الوقف في الفترة التي تلت النكبة الفلسطينية العام 1948، وبالتركيز على الفترة التي تلت حرب حزيران العام 1967 والفترة الحالية، فيما يركز القسم الرابع على دور الوقف في حماية الهوية الوطنية الفلسطينية والعربية، والإسلامية لمدينة القدس، وسبل تعزيزها.

1. فلسفة الوقف

المعنى المتفق عليه بين الفقهاء للوقف هو «حبس العين وإجراء المنفعة».[1] ويرجع التكوين المعرفي للوقف على مفهوم الصدقة الجارية، فالصدقة الجارية هي الوقف، والصدقات غير الجارية ليست من الوقف.[2] ولهذا، يذهب الفقهاء إلى أن الوقف يفيد المستقبل واحتياجاته.[3] ومن هذا الجانب، أي الوقف باعتباره صدقة، يجب أن يصرف ريعه لله سبحانه وتعالى ضمن حدود الشريعة الإسلامية وحسب شروط الواقف.

يجب أن يتوافق إنفاق ما تدرّه الأوقاف مع غايات الوقف الخيري، حيث غالباً ما تكون قنوات الصرف في الوقف الخيري نحو ما سمي «بالجانب التعبدي»، أي الإنفاق على المساجد والزوايا والأربطة، والجانب الآخر هو الاجتماعي والثقافي الذي ينفق على الفقراء والمدارس والأسبلة، وما إلى ذلك من جوانب العيش الأخرى.[4]

أدى وجوب أن يكون الوقف لوجه الله سبحانه وتعالى إلى الاختلافات الفقهية حول الوقف الذري، وهو الوقف الذي يكون استعماله أو قنوات الصرف فيه على صاحب الوقف وعائلته، أو على بعضها، أو أشخاص يخصصهم الواقف دون غيرهم، حيث تكون غايات هذا الوقف هو الحفاظ على تماسك عائلة الواقف، وعدم تفسخ أملاكه وعائلته، وكذلك خوفاً عليها من المصادرة من قبل «النخب» السياسية والاجتماعية، أو من قبل الدولة، وأحياناً يكون هذا الوقف التفافاً على نظام الوراثة؛ أي رغبة من الواقف في أن يستثني / يؤكد حقوق الإناث من الإرث، أو أي شخص آخر من العائلة من خلال الوقف، لكن جاءت شرعنة الوقف الذرّي من قبل الفقهاء لأنه يؤول في نهاية المطاف إلى إحدى الجهات الخيرية عندما تنقرض ذرّية الواقف.[5]

وبناء عليه، يميز الفقهاء والقانونيون بين نوعين من الوقف، الأول هو الوقف الخيري، وهو الوقف الذي يكون الهدف منه تحقيق المنفعة العامة، سواء أكانت منفعة تعبدية أم اجتماعية وثقافية، مثل الإنفاق على دور العبادة أو على الفقراء والمحتاجين، أو دعم المدارس وطالبي العلم وغير ذلك، بينما النوع الثاني من الوقف، هو الوقف الذري (الأهلي) ويكون هدف الوقف هنا تحقيق منفعة العائلة كما يراها الواقف، فتنحصر الاستفادة منه في عائلة الواقف أو بعض منها. وأحياناً يكون الوقف مشتركاً بين النوعين السابقين، أي قد توقف جهة وقفاً يعود جزء منه على عائلة الواقف، والجزء الآخر على منفعة عامة.

جانب آخر لتقسيم الوقف، يتعلق بنوعية ملكية «الموقوف»، فقد تم التمييز بين الوقف الذي يكون ملكاً خاصاً للواقف، وذلك سواء أكان عقاراً مبنياً أم أرضاً يملكها الواقف ملكاً خالصاً، وقد أُطلق على هذا النوع من الوقف وقفاً «صحيحاً»؛ أي تثبت فيه ملكية الواقف للعقار الذي أوقفه، والنوع الثاني يرتبط بالأوقاف من الأملاك العامة، سواء أكانت عقاراً مبنياً أم أرضاً حكومية، ونتيجة لاختلاف الفقهاء حول ضرورة وجوب أن يكون الواقف مالكاً للموقوف، فقد اعتبرت وقفاً «غير صحيح»، وينتشر هذا النوع في العقارات التي يوقفها السلاطين أو الحكام، لأنه، غالباً، لا يتم التمييز بين أموال الحكام والسلاطين الخاصة والأملاك العامة.

١^) رضوان السيد. «فلسفة الوقف في الشريعة الإسلامية»، في: إبراهيم البيومي غانم (محرراً). نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي: بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية والأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، ط 2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، أيلول 2010، ص46.

2^) إبراهيم البيومي غانم. «التكوين التاريخي لوظيفة الوقف في المجتمع العربي»، في: غانم، إبراهيم (محرراً). نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي...) مصدر سبق ذكره، ص77.

3^) السيد، مصدر سبق ذكره، ص49.

4^) المصدر السابق، ص58.

5^) محمد محافظة ومحمود الأشقر. «الوقف الذري في مدينة القدس في العهد العثماني: دراسة في سجلات المحكمة الشرعية»، مجلة أبحاث اليرموك – سلسلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، مج 25، ع 2، 2009. ص340.

يوجد أربعة عناصر للوقف، وهي: 1. الواقف، وهو الجهة المالكة الأصلية للوقف. 2. الموقوف (العين المحبوسة)، وهي العقار الذي أوقف. 3. الموقوف عليه، وهي الجهة المنتفعة من الوقف. 4. صيغة الوقف أو حجة الوقف التي تتكون من الشروط والمحددات التي وضعها الواقف.[6]

أثارت قضايا الوقف اجتهادات كثيرة بين المذاهب الفقهية، وكذلك في القوانين الوضعية، بعضها سيتم الحديث عنها لاحقاً، ولكن، قد تكون هذه النقاشات بصورتها الأوضح مناسبة في الظروف العادية التي يعيشها المجتمع داخل كيان سياسي مستقل، رغم وجود كثير من التحفظات على طبيعة هذه الدول وسياساتها، ولكن الحالة السياسية الفلسطينية تفرض نفسها على كل القضايا، ومن ضمنها نظام الوقف، ومن هنا كيف يمكن فهم غايات الوقف بأنه لله سبحانه وتعالى، سواء أكان وقفاً خيرياً أم ذرياً؟ تتبنى هذه الدراسة فهم الغاية الشرعية من الوقف في الحالة الفلسطينية في مقاومة المشروع الاستعماري الصهيوني، والحفاظ على الملكيات العقارية من مصادرتها وتسريبها للسلطة الاستعمارية، وكذلك الحفاظ على المشهد العربي الفلسطيني الإسلامي في مواجهة عمليات التهويد والأسرلة التي تشكل الأساس للسياسة الإسرائيلية تجاه القدس. وهذا ما يشكل هدف الدراسة ويحدد أيديولوجيتها ومسارها. وهذا الفهم لدور الوقف تبناه العديد من السلاطين، وتمت شرعنته فقهياً كما سيتم توضيحه لاحقاً.

2. السياق التاريخي للوقف

خضع الوقف تاريخياً للنقاشات السياسية والفقهية والقانونية، من بينها المذاهب الفقهية الأربعة، باعتبارها تهدف إلى التأثير على النظام السياسي. ويمكن القول، أيضاً، إن الوقف فقهياً، بما يتضمن من قوانين وتشريعات تتعلق بفلسفة الوقف، تغيّرت وفقاً للأوضاع السياسية واختلاف طبيعة أنظمة الحكم خلال فترات تاريخية مختلفة، فمثلاً مشروعية الوقف الذري، أنشئ في ظروف لها محدداتها السياسية، وأيضاً ما يتعلق بمشروعية الوقف «غير الصحيح» من أملاك الدولة، أو بيت مال المسلمين، وإبطال مشروعيته في أواخر العهد العثماني. ويحاول هذا القسم تناول هذه النقاشات والاختلافات، وبهذا، يُعنى هذا القسم بتناول الوقف في السياق التاريخي، مع التركيز على التغيرات التي حصلت في فلسطين، وبشكل خاص في القدس، خلال ثلاث فترات تاريخية: الفترة الأيوبية، الفترة العثمانية، فترة الانتداب البريطاني، ولكن قبل التعمق في هذه الفترات التاريخية، سنتناول خلفية عن الوقف بعلاقته بالأوضاع الاجتماعية والسياسية.

بدأ نظام الوقف عملياً بارتباطه بمشروعيته الدينية، التي يمكن أن تؤصل من خلال قصة أرض لعمر بن الخطاب في خيبر عندما قال الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم) لعمر «إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها».[7] وكذلك في عهد الخلافة الراشدة، أوقف عثمان بن عفان «بركة سلوان في القدس». ولاحقاً ارتبط الوقف بالواقع السياسي في البلدان الإسلامية، وأغلب تلك الأحداث مرتبطة في البلدان العربية الإسلامية في الشرق الأوسط. ففي حالة الاستقرار السياسي داخل البلدان العربية الإسلامية، كان انتشار الوقف قليلاً إلى حد ما، لكن مع التوترات السياسية داخل هذه البلدان، والناتجة عن الحروب، وكذلك الخلافات السياسية، زاد انتشار الوقف. وقد يرتبط ذلك باهتمامات النظام السياسي وأولوياته، وبخاصة عدم وجود نظام سياسي واضح له مؤسساته وقوانينه التي تراعي «المنفعة العامة»، ما أدى إلى خضوع آليات الحكم - إلى حد كبير - لآراء الحكام وأولوياتهم، فمثلاً، إن الجوانب التي يقوم

6^) لؤي عمر. الأوقاف الإسلامية في الضفة الغربية، رام الله: الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق الإنسان، 2002، ص12 - 14.
7^) متفق عليه: أخرجه البخاري (2772) ومسلم (1632).

عليها نظام توزيع الريع الناتج عن الوقف الخيري، سواء أكانت ضمن الجوانب التعبدية مثل المساجد وغيرها أم الجوانب الاجتماعية والثقافية مثل دعم الفقراء والمدارس وغير ذلك، تقع في صلب اهتمام النظام السياسي ومسؤولياته، ولكن عدم وقوع تلك القضايا ضمن أولويات النظام السياسي أدى، في جانب مهم، إلى انتشار الأوقاف. يقول غانم «مع اتساع الفتوحات الإسلامية ووصولها إلى مشرق الوطن العربي ومغربه، كثرت الأوقاف واتسعت دائرتها الاجتماعية، وارتفعت قيمة أصولها الاقتصادية خلال العصر الأموي، وبخاصة في بلاد الشام ومصر، وزادت كثرةً وقيمةً في العصر العباسي».[8] الأمر مشابه في حالة الأوقاف الذرية، فغياب القوانين والخلافات الداخلية، وديكتاتورية بعض السلاطين، أدى إلى خوف بعض النخب الدينية والسياسية والاقتصادية من مصادرة أملاكهم أو الاعتداء عليها، فلجأوا إلى نظام الوقف على تلك الممتلكات، من أجل الحفاظ عليها من المصادرة.[9] يضيف غانم، أن الأوقاف شهدت «طفرة في نموها الكمي والنوعي خلال العصرين المملوكي والعثماني، حتى كاد الوقف يستغرق أراضي البلدان العربية، وأصبح يشكل قسماً كبيراً جداً من الأراضي والمباني والثروات في أرجاء الدولة العثمانية وولاياتها العربية، وهناك تقديرات تشير إلى أن نسبة الوقف تتراوح بين 30 بالمئة و50 بالمئة من الممتلكات العقارية غير المنقولة (من المباني والأراضي الزراعية) في البلدان العربية كانت قد صارت ضمن دائرة الوقف في ظل الحكم العثماني، وعلى وجه التقريب، عند مشارف القرن الثالث عشر الهجري (التاسع عشر الميلادي)».[10] وفي فلسطين، بلغت مساحة الأوقاف الخيرية حوالي سدس مساحة فلسطين (4500000 دونم)،[11] والسؤال هنا كيف يمكن فهم هذه الطفرة التي تحدث عنها غانم، ويشاركه معظم من كتب عن الوقف.

أ. المرحلة الأيوبية (1187م - 1250م)

تم طمس معالم مدينة القدس الإسلامية من قبل الفرنجة الذين احتلوها العام 1099م، فقاموا بارتكاب أبشع الجرائم، وقتلوا العديد من سكانها العرب المسلمين، ولاحقوا بعضهم إلى خارج المدينة،[12] فارتبطت الأوقاف خلال الفترة الأيوبية واتخذت أهمية بالارتباط بالحالة السياسية، وهي تحرير الأماكن المقدسة من الفرنجة، فكانت المهمة الأولى لصلاح الدين الأيوبي ذات شقين؛ الأول إعادة الطابع العربي الإسلامي إلى المدينة، والثاني الدفاع عن المدينة إزاء محاولات الفرنجة إعادة احتلالها،[13] فتم تعزيز البنية الداخلية للمدينة وتمكينها في مواجهة التحديات الخارجية؛ أي تمكينها من الأساس الصلب في مواجهة العدوان الخارجي، وأحد أشكال ذلك تعزيز التواجد العربي الإسلامي في محيط الأماكن المقدسة، وبيان مكانته الدينية، ما يؤدي إلى تعزيز تماسك الناس والتفافهم حوله ودفاعهم عنه. ويقول الرفاعي إن صلاح الدين الأيوبي بخبرته وحكمته رأى أن «يستغل خيرات الأرض في سعادة الإنسان في هذا المكان المقدس»،[14] لهذا أنشأ العديد من دور العلم والمستشفيات، وأوقف عليها أملاكاً لتوفر مصادر تمويل لها تضمن تحقيق غايتها واستدامتها.

وفقاً لهذا المنطق، نجد أن صلاح الدين الأيوبي أنشأ العديد من الأوقاف في فلسطين، وبخاصة في محيط القدس، من أجل تشكيل سور بشري يحميها من أي عدوان. وقد قام صلاح الدين

8^) غانم، مصدر سبق ذكره، ص87.
9^) تتفق الأدبيات حول أسباب الوقف الذري، انظر على سبيل المثال غانم، مصدر سبق ذكره، ص 89؛ السيد، مصدر سبق ذكره، ص47.
10^) غانم، مصدر سبق ذكره، ص87.
11^) عمر البرغوثي وخليل طوطح. «تنظيم أراضي الأوقاف وضبطها»: ضبط وتنظيم أراضي الأوقاف في فلسطين 1826 - 1948م
12^) خضر مفلح السرحان. «أوقاف في بيت المقدس»، في: محمود أشقر وخالد زواوي (تحرير). الأوقاف الإسلامية والمسيحية في القدس تحت الاحتلال الإسرائيلي، الجزء الأول، رام الله: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، 2013، ص88.
13^) خليل قراجة الرفاعي. «أوقاف السلطان صلاح الدين الأيوبي في القدس»، في: مجموعة باحثين (تحرير). الوقف الإسلامي في القدس، وقائع المؤتمر الأكاديمي الرابع (14 - 15 تموز 2018م)، القدس: الهيئة الإسلامية العليا، 2018، ص 197.
14^) المصدر ذاته، ص98.

بإنشاء الأوقاف من أملاك الدولة، وهو أمر لم يكن شائعاً سابقاً. يقول رضوان السيد: «نعلم أن عمر لم يفرّق في تحبيسه بين ما غلب عليه باليد أو عنوة، وبين ما فتح صلحاً، بعد ذلك نقرأ أن الوليد بن عبد الملك أوقف على الجامع الأموي الذي بناه أوقافاً، لكننا لا نعرف إن كانت من أمواله الخاصة أو من الأراضي التي يشرف عليها ويديرها المسلمون، كذلك الأمر في المشافي التي أقامها للمجذومين، بيد أننا لا نعرف يقيناً هل أوقافهم الضخمة تلك كانت من أموالهم الخاصة أم من الأراضي الخراجية أو الأميرية إلا في ثلاث حالات: حالة الوزير نظام الملك السلجوقي (485ه – 1092م)، الذي أنفق على إنشاء المدارس المعروفة بالنظاميات من أموال السلطان، وحالتي نور الدين زنكي (569ه - 1173م) وصلاح الدين الأيوبي (594ه - 1196م)، اللذين أوقفا أيضاً من أراضي الخراج أو الإقطاع على مدارس العلم وأعمال البر كما صارت تعرف».[15] ويؤكد على ذلك غانم «كان ابتداء الوقف من بيت المال في القرن السادس الهجري (الثاني عشر الميلادي)، وكان نور الدين الشهيد، والي دمشق آنذاك، أول من وقف من أراضي بيت المال على التكايا والمساجد وغيرها من الجهات الخيرية، وحذا حذوه صلاح الدين الأيوبي لمّا تولى حكم مصر، وتذكر المصادر التاريخية، وكذلك بعض المراجع الفقهية، أنهما (أي نور الدين وصلاح الدين) قد استفتيا القاضي شرف الدين بن أبي عصرون في ذلك، فأفتاهما بجواز الوقف من بيت المال على معنى أنه 'إرصاد'، على أنه وقف حقيقي، إذ من شروط الموقوف أن يكون مملوكاً للواقف، والسلطان ليس بمالك لبيت المال، ووافق ابن أبي عصرون على فتواه جماعة من علماء عصره من المذاهب الأربعة».[16] منذ ذلك الوقت، أصبح يُمَيّز بين نوعين من الأوقاف من حيث ملكية الواقف لها، الأول أوقاف حقيقية من حر مال السلطان، وأوقاف صورية[17] من بيت المال (أرصاد)، وهو أن يحبس السلطان أرضاً أو عقاراً من بيت المال للمنفعة العامة.[18] ويقول دمبر: إن «صلاح الدين الأيوبي، بعد استرداد القدس من الصليبيين، [أقام] عدداً من الأوقاف التي استقطبت البنائين، والحرفيين، والحجاج، والعلماء، الأمر الذي أعاد إلى المدينة طابعها الإسلامي».[19] لا سيما في ظل تراجع أعداد سكان القدس من المسلمين نتيجة المذابح، وبالتالي شجعت إقامة الأوقاف إلى تشجيع هجرة المسلمين إلى المدينة المقدسة.[20] سياسة صلاح الدين الأيوبي الوقفية في القدس «جاءت منسجمة مع فلسفته الجهادية، وتتواءم مع حرصه على إعادة الوجه الإسلامي والحضاري للمدينة واستمراره»،[21] وهذه الفلسفة لصلاح الدين في القدس تساعدنا في دعم أهمية تشكيل الغاية من الوقف في الحالة الفلسطينية، وبخاصة حالة الوقف في القدس المحتلة، من النظر إلى غاية الوقف وأهميته، سواء أكان ذرياً أم خيرياً، في تعزيز مقاومة الفلسطينيين للاستعمار الصهيوني، والحفاظ على الأرض والممتلكات والهوية الفلسطينية في مواجهة المصادرة والتهويد الاستعماريين.

15^) السيد، مصدر سبق ذكره، ص52.
16^) إبراهيم البيومي غانم. الأوقاف والسياسة في مصر، القاهرة: دار الشروق، 1998، ص62.
17^) هي ذات التمييز بين الأوقاف الصحيحة والأوقاف غير الصحيحة.

18^) غانم. الأوقاف والسياسة في مصر، مصدر سبق ذكره، ص63.
19^) مايكل دمبر. سياسة إسرائيل تجاه الأوقاف الإسلامية في فلسطين 1948 - 1988، بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، 1992، ص24.
20^) المصدر السابق، ص188.
21^) الرفاعي، مصدر سبق ذكره، ص98.

ب. المرحلة المملوكية (1250م - 1516م)

لقد سار سلاطين المماليك على درب السلاطين الأيوبيين في تشجيع الوقف في المدينة المقدسة، لاسيما في العهود الأولى من الفترة المملوكية، وتشير بعض الدراسات إلى زيادة عدد الأوقاف في الفترة المملوكية، فمثلا يذكر إنشاء 32 مدرسة[22] لديها مصادر تمويلية وقفية في الفترة المملوكية، وترجع بعض الدراسات أسباب هذه الزيادة تعود إلى حرص سلاطين المماليك على إظهار أنفسهم كحمادة للمدينة المقدسة، وخاصة بما تشكله المدينة المقدسة من أهمية دينية عند المسلمين، ولهذا، الاهتمام بالمدينة المقدسة يعزز شرعية الحكام والسلاطين، إضافة إلى الحد من انتشار المذهب الشيعي، والذي خف كثيراً في الفترة الأيوبية[23]. ويذكر أن سلاطين المماليك تعدّوا على الأوقاف في الدولة المملوكية الثانية 1378، حيث أخضوا الأموال الوقفية لتعزيز سلطانهم[24]، ولكن يبدو أن هذا التعدي لم يكن ظاهرة كبيرة في الممتلكات الوقفية الخاصة ببيت المقدس، وإنما حُصر التعدي في الممتلكات الوقفية خارجها.

ج. المرحلة العثمانية (1516م - 1917م)

اتسمت الفترة العثمانية بالصراعات والحروب الداخلية التي عززتها اللامركزية في نظام الحكم العثماني للولايات، والتهميش التنموي للولايات التابعة للدولة العثمانية، وفي هذه الأجواء غير المستقرة اجتماعياً وأمنياً وسياسياً، انتشرت الأوقاف في الولايات العثمانية. وتشير التقديرات إلى أن الأوقاف الذرية انتشرت أكثر من غيرها في تلك الفترة، وتتفق الإحصائيات، رغم عدم دقتها، على انتشار الأوقاف الذرية بشكل أكبر من الأوقاف الخيرية، فمثلاً يذهب غرانوت إلى «أن 75% من جميع الأوقاف في سوريا ومصر خلال الفترة العثمانية كانت أوقافاً ذرية»،[25] ويتحدث غانم: «على الرغم من عدم وجود إحصاءات دقيقة تبين نسبة الوقف الأهلي البحت أو الخيري البحت إلى المشترك، وعلى الرغم من صعوبة الفصل أصلاً، بين هذه الأنواع الثلاثة على أرض الواقع، فإنه ثمة مؤشرات كثيرة تدل على أن كفة الوقف الأهلي كانت هي الراجحة على النوعين الآخرين باستمرار، وفي جميع أنحاء المجتمع العربي بلا استثناء إلى منتصف القرن الماضي على الأقل. ومن منظور اجتماعي سياسي يرجع ذلك إلى سببين رئيسيين: أولهما هو قوة التقاليد العربية الخاصة بالمحافظة على الأسرة واعتبارها بناء المجتمع، وثانيهما هو عدم الاستقرار السياسي الذي اتسم به المجتمع العربي في معظم فتراته التاريخية، وبخاصة منذ عصر المماليك، وما صاحب ذلك من انتشار المظالم وكثرة التعديات والمصادرات للأموال والممتلكات وكلها أمور جعلت من نظام الوقف ملاذاً أكثر أمناً لتحصينها، وضمان الانتفاع بها –ولو إلى حين - في يد أبناء العائلة وذرياتهم».[26] وفي دراسة حول الأوقاف الذرية في القدس في العهد العثماني، فإن المستفيدين من الوقف كان بالدرجة الأولى الواقف نفسه لا ينازعه منازع، ومن بعده أولاده وذريته من الذكور غالباً، وأيضاً الإناث غير المتزوجات، وكان يشترط في عملية التوزيع حكم الشريعة الإسلامية، أي للذكر مثل حظ الأنثيين، إلى حين زواج الأنثى، فتفقد غالباً حقها بالانتفاع من الوقف. أما متولي الوقف فقد كان الواقف نفسه، والأرشد من بعده، أما الموقوف عليه فقد تنوع ويدل

22^) أنشأ المماليك في بلاد الشام حوالي 62 مدرسة: 16 في دمشق، 32 في بيت المقدس، 6 في طرابلس، 2 في نابلس، 2 في صفد، 4 في غزة.
عودة رافع الشرعة. «المدارس الوقفية في مدينة القدس في العهد المملوكي 658 - 923هـ / 1260 - 1517م». في: محمود أشقر وخالد زواوي (تحرير). الأوقاف الإسلامية والمسيحية في القدس تحت الاحتلال الإسرائيلي، الجزء الأول، رام الله: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، 2013. ص 130.

23^) انظر:
طالب الصوافي. «دور المماليك في دعم أوقاف المؤسسات التعليمية في القدس: المدارس نموذجاً»؛ في: محمود أشقر وخالد زواوي (تحرير). الأوقاف الإسلامية والمسيحية في القدس تحت الاحتلال الإسرائيلي، الجزء الأول، رام الله: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، 2013.
الشرعة. مصدر سبق ذكره.

24^) نوفان رجا السوارية وسعيد صالح خليل. «الأوقاف الأيوبية والمملوكية بناحية القدس الشريف استنادا إلى دفاتر الطابو العثمانية (932 - 934هـ / 1525 - 1528م)» في: محمود أشقر وخالد زواوي (تحرير). الأوقاف الإسلامية والمسيحية في القدس تحت الاحتلال الإسرائيلي، الجزء الأول، رام الله: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، 2013.

25^) دمبر، مصدر سبق ذكره، ص22.

26^) غانم، «التكوين التاريخي لوظيفة الوقف في المجتمع العربي»، مصدر سبق ذكره، ص89 - 90.

التنوع على الممتلكات التي يمتلكها الواقف مثل: الأشجار (تين وعنب وزيتون) والحواكير والبساتين والكروم والبناء والأراضي والدور والمصابن والحوانيت والأفران والدكاكين.[27] ويبين الجدول رقم (1) أدناه الفرق الكبير بين عدد الأوقاف الذرية إلى الأوقاف الخيرية في القدس، ما يدل على حالة عدم الاستقرار والخوف على الممتلكات التي كان يشعر بها سكان القدس خلال الفترة العثمانية.

جدول (1): عدد الأوقاف الإسلامية في القدس في فترات تاريخية مختلفة[28]

الفترة	الوقف الخيري	الوقف الذري	أخرى (غير معروف، مشترك)	المجموع
الأيوبية	27	6	1	34
المملوكية	72	34	5	111
القرن السادس عشر الميلادي (1500م - 1599م)	114	218	0	332
القرن السابع عشر الميلادي (1600م - 1699م)	135	171	7	313
القرن الثامن عشر الميلادي (1700م - 1799م)	9	245	1	255
القرن التاسع عشر الميلادي وبداية القرن العشرين (1800م - 1917م)	34	287	2	323
المجموع	391	961	16	1368
النسبة المئوية	% 28.6	70.2%	1.2%	100%

لقد ظهرت خلال الفترة العثمانية بعض الصراعات الداخلية والحروب الأهلية، نتيجة بعض الاستقلالية المالية والإدارية التي منحتها الدولة العثمانية لبعض الولاة والعائلات الإقطاعية التي لعبت دوراً أساسياً في الصراعات السياسية الداخلية. فيقول دمبر «لم يستخدم نظام الأوقاف في تعزيز سلطة النخبة الدينية السياسية ضد الدولة فحسب، بل استخدم، أيضاً، في توفير الوسائل الاقتصادية والاجتماعية التي سمحت لشرائح من تلك النخبة بتحسين مكانتها على حساب الآخرين، فمثلاً، أقام أحمد باشا الجزار والي عكا خلال القرن الثامن عشر، أوقافاً عدة تشمل خانات وأسواقاً وحمامات لتشجيع التجارة واستغلال مرفأ عكا الطبيعي،[29] وهو ما يعزز دخل الولاية واستقلالها الاقتصادي والسياسي. ويضيف دمبر أن التقديرات تشير إلى أن 40% من جميع أملاك الوقف الصحيحة في فلسطين، كانت تعود إلى عائلات آل نسبية، والخالدي، والحسيني، وعبد الهادي، وجار الله، والنشاشيبي.[30] فالهدف من الأوقاف الذرية للعائلات هو من أجل الحفاظ على ملكية الأرض والعقار والقاعدة الاقتصادية، والخوف من المصادرة، لا سيما في ظل التقلبات الاجتماعية والسياسية وتذبذب سيطرة العائلات في فلسطين. ويذكر عبد الكريم رافق أن «الدولة العثمانية لجأت منذ القرن الثامن عشر، بشكل كبير، إلى مصادرة الثروات المنقولة لكبار الولاة مثل الحكام من آل العظم في بلاد الشام، فلجأ هؤلاء إلى شراء العقارات بثرواتهم وتحويلها إلى وقف أهلي، أو ذري، مصان بحكم الشريعة الإسلامية، كما الوقف الخيري، وذلك لفائدتهم وفائدة أسرهم وذريتهم مهما بقيت على مر السنين».[31]

27^) محافظة والأشقر، مصدر سبق ذكره.
28^) محمد غوشة. الأوقاف الإسلامية في القدس: دراسة تاريخية موثقة، إسطنبول: إرسيكل، 1973.
29^) دمبر، مصدر سبق ذكره، ص24.
30^) المصدر السابق، ص33.
31^) عبد الكريم رافق. «وقفية آل الدرباس في محكمة يافا الشرعية بتاريخ 1 رمضان 1275هـ / 4 نيسان 1859م ومدلولاتها العمرانية والاقتصادية والاجتماعية»، في مجلة كرونوس، عدد 30، 2014، ص64.

ساهم الوقف، بما يتمتع به من استقلال اقتصادي، في تعزيز الاستقلال السياسي، فقامت الدولة العثمانية بمحاولة تثبيت سيطرتها على مناطق نفوذها ومنع النزعات الاستقلالية في ولاياتها، وتعزيز مداخلها المتضائلة، فاستحدثت بنى إدارية لاستيعاب الوقف والتحكم بإدارته وموارده المالية، فأسست العام 1826 أول وزارة للأوقاف في الدولة العثمانية،[32] واستحدثت مديرية عموم أوقاف القدس العام 1843م، أي بعد انسحاب الحملة المصرية بقيادة محمد علي وولده إبراهيم باشا من بلاد الشام العام 1841م.

32^) نائلة الوعري. «البعد التاريخي للأوقاف الإسلامية في القدس: مديرية عموم أوقاف القدس 1843 - 1948 ودورها في خدمة وتوثيق أوقاف فلسطين»، تحرير: هند غسان أبو الشعر، الأوقاف الإسلامية والمسيحية في القدس: (2) الأبعاد التاريخية، مصادر التوثيق والتراث المقدسي المهدد، الأردن: منتدى الفكر العربي، 2014، ص201.

وقد ضمت المديرية ألوية القدس ونابلس وغزة وجنين ويافا، واتخذت من مدينة القدس مقراً لها،[33] وقد تولى إدارتها العام 1862 أمين عمر طهبوب، وخلفه في ذلك مفتي القدس الحاج محمد أمين الحسيني.[34]

شكل رقم (1): هيكلية التشكيلات والتبعية لمديرية عموم الأوقاف 1843 - 1918م[35]

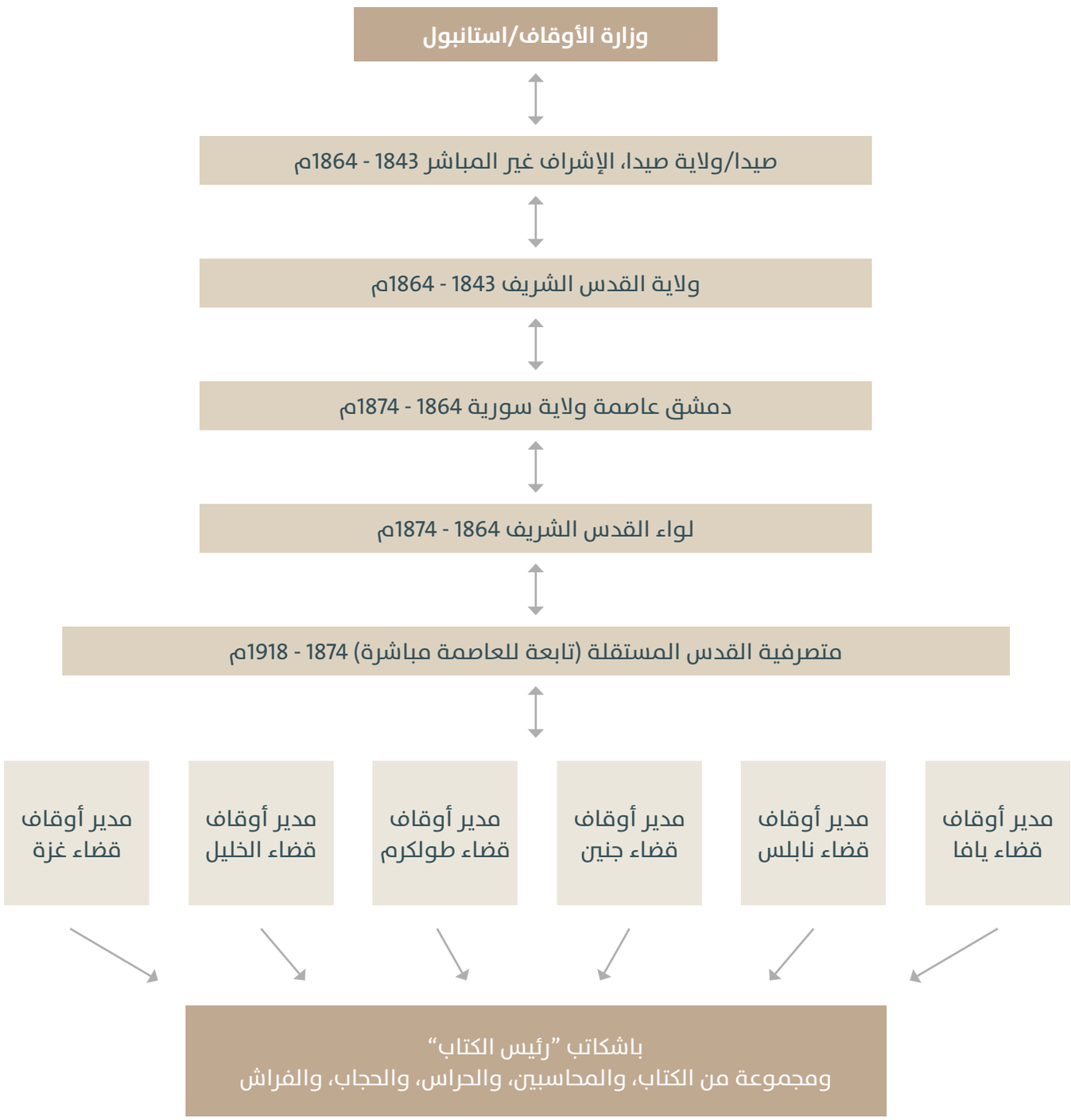

33^) المصدر السابق، ص198.
34^) المصدر ذاته، ص201.
35^) المصدر ذاته، ص202.

توالت الإجراءات المركزية للدولة العثمانية نهاية هزيمتها في الحرب العالمية الأولى 1914، وكان قد بدأ إلغاء الوقف «غير الصحيح» عند الحملة المصرية لوالي مصر محمد علي باشا على فلسطين، فاستولى على الأوقاف «غير الصحيحة»، باعتبار عدم مشروعية الوقف من أملاك الدولة، فأرجع أملاك هذا النوع من الأوقاف إلى أملاك الدولة. فمثلاً؛ استولى محمد علي باشا على أوقاف خاصكي سلطان، زوجة السلطان سليمان القانوني، وقد شملت هذه الأوقاف قرى ومزارع وخانات ودكاكين وطواحين وحمامات، منها 54 قرية ومزرعة في الرملة والقدس ونابلس. وعقب فشل حملة محمد علي العام 1841، لم تُرجع الدولة العثمانية الوقف كما كان عليه قبل دمجه في أملاك الدولة زمن محمد علي، بل أعطت مبلغاً مقطوعاً للوقف بقيمة 1150 ليرة تركية، وبقي الحال في عهد الانتداب البريطاني الذي أعطي مبلغاً مقطوعاً قيمته 2950 جنيها فلسطيني، وقد قُدرت عائدات أوقاف خاصكي سلطان عام 1948، بـ 12 ألف جنيه فلسطيني في السنة.[36] كما ميز قانون الأراضي العثماني العام 1858 بين نوعين من الوقف، وهو الوقف الصحيح الذي أوقف من الملك الخاص للواقف، وتجري عليه أحكام وقوانين الوقف، والوقف غير الصحيح الذي أوقفه الأمراء والسلاطين من أموال الدولة، وألغي عن الأخير صفة الوقف وأرجع العقار إلى بيت المال،[37] وعقب الإصلاحات التي قامت بها حركة تركيا الفتاة العام 1911، تم إلغاء جميع الولايات، وأصبحت الدولة المسؤول الأول عن توفير الخدمات بصورة مباشرة للمنتفعين.[38] وفي سنة 1914، سيطرت الدولة العثمانية على 70 وقفاً في فلسطين، وقد جاءت هذه السيطرة تطبيقاً للتوجه نحو المركزية والتحديث اللذين تبنتهما الدولة العثمانية.[39]

د. مرحلة الاستعمار (الانتداب) البريطاني (1917م - 1948م)

قامت حكومة الاستعمار «الانتداب» البريطاني في فلسطين بإصدار قوانين عدة للسيطرة على الأراضي، ومن ضمنها الأراضي الوقفية، لتسهيل نقلها إلى الحركة الصهيونية، فقد عمدت الحاكمية العسكرية البريطانية إلى وضع دوائر الطابو والقضاء الشرعي في فلسطين في دائرة واحدة بإشراف اليهودي نورام بنتونيش، الذي استمر حتى نهاية الفترة العسكرية من الاستعمار البريطاني، قبل أن يتحول إلى مدني (انتداب)،[40] وتمت التوصية في الاجتماع الذي عقده المندوب السامي البريطاني في تاريخ 9 / 11 / 1920 مع مجموعة من العلماء والأعيان وعدد من كبار موظفي الحكومة، «بالموافقة» على طلب علماء وشخصيات فلسطينية إسلامية أن يكون لهم دور أكبر في الإشراف على شؤونهم الإسلامية وأوقافهم، كما وافقت حكومة الاستعمار البريطاني على تشكيل لجنة لإعداد قانون بشأن إدارة الأوقاف الإسلامية. وفي تاريخ 12 / 3 / 1921، أصدر المندوب السامي البريطاني نظاماً يقضي بتشكيل مجلس إسلامي أعلى. وفي تاريخ 20 / 12 / 1921، أصدر المندوب السامي البريطاني نظاماً خاصاً جديداً بإنشاء المجلس الإسلامي الشرعي الأعلى. وفي تاريخ 9 / 1 / 1922، عقدت دورة المجلس الإسلامي الأعلى الأولى، وفيها تم تشكيل هيئة المجلس لمدة خمس سنوات، وانتخاب مفتي القدس الحاج محمد أمين الحسيني رئيساً للمجلس، وعضوية كل من:[41]

- عبد اللطيف صلاح عن نابلس.
- المفتي الشيخ محمد مراد عن حيفا.
- عبد الله الدجاني عن قضاء يافا.
- الحاج سعيد الشوا عن لواء الجنوب.

36^) موسى سرور. «الوقف الصحيح وغير الصحيح بين المصالح الشخصية والتطبيقات الفقهية: دراسة حالة بيت لحم وبيت جالا بين العامين 1948 و1967»، مجلة الناصرية للدراسات الاجتماعية والتاريخية، العدد السابع، 2016.
37^) المصدر السابق، ص 136 - 137.
38^) دمبر، مصدر سبق ذكره، ص193.
39^) المصدر ذاته، ص37.
40^) الوعري، مصدر سبق ذكره، ص215.
41^) سامي الصلاحات. «مؤسسات الوقف في القدس: النشأة والتطوير»، في: محسن صالح (تحرير). دراسات في التراث الثقافي لمدينة القدس، بيروت: مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، 2010، ص231.

كانت المهمة الأساسية للمجلس إدارة شؤون المحاكم الشرعية والأوقاف والمؤسسات والمقدسات الإسلامية،[42] كما أنيط بالمجلس دور الوساطة بين المسلمين الفلسطينيين وحكومة الانتداب، وهو يقع ضمن خطتها المستندة في التعامل مع الفلسطينيين على أساس أنهم طوائف دينية.[43] ونتيجة رئاسة الحاج أمين لمديرية عموم أوقاف القدس خلفاً لأمين طهبوب، فإنه أعاد افتتاح مديرية عموم القدس، وألحقها بالمجلس الإسلامي الأعلى، وأبقى على الهيكل الإداري لها، واستمرت في العمل حتى العام 1948. وقد تألفت لجنة عموم الأوقاف، بموجب المادة العاشرة من النظام الداخلي للمجلس الإسلامي الأعلى، من ثمانية أعضاء برئاسة الحاج أمين الحسيني، وعضوية مدير الأوقاف، ومأمور الأوقاف في الألوية الثلاثة، وممثل واحد من أعضاء اللجان المحلية التابعة لها.[44]

شكل رقم (2): هيكلية التشكيلات والتبعية لمديرية عموم الأوقاف 1917 - 1948م[45]

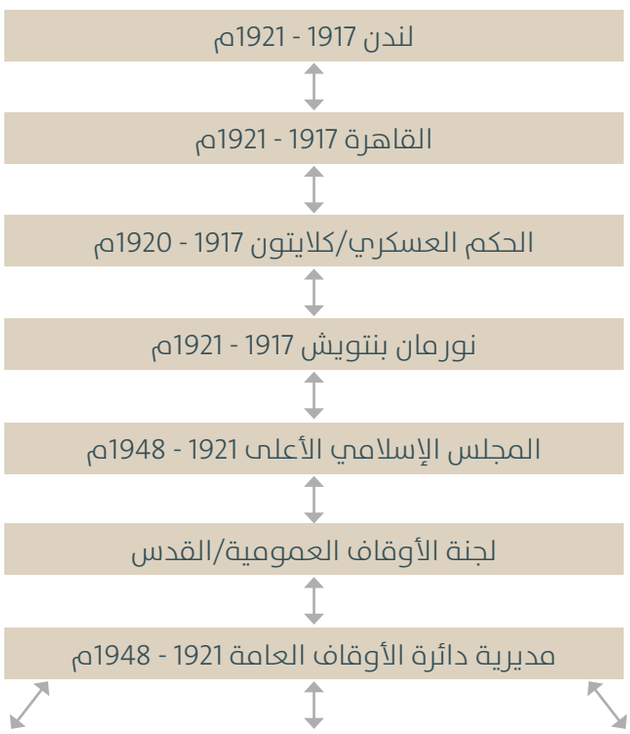

مأمور دائرة أوقاف لواء عكا	مأمور دائرة أوقاف لواء نابلس	مأمور دائرة أوقاف لواء القدس
1. مأمور قضاء حيفا 2. لجنة الأوقاف المحلية 3. متولي الأوقاف	1. مأمور قضاء جنين 2. لجنة الأوقاف المحلية 3. متولي الأوقاف	1. مأمور قضاء القدس 2. لجنة الأوقاف المحلية 3. متولي الأوقاف
1. مأمور قضاء الناصرة 2. لجنة الأوقاف المحلية 3. متولي الأوقاف	1. مأمور قضاء نابلس 2. لجنة الأوقاف المحلية 3. متولي الأوقاف	1. مأمور قضاء الخليل 2. لجنة الأوقاف المحلية 3. متولي الأوقاف
1. مأمور قضاء صفد 2. لجنة الأوقاف المحلية 3. متولي الأوقاف	1. مأمور قضاء طولكرم 2. لجنة الأوقاف المحلية 3. متولي الأوقاف	1. مأمور قضاء يافا 2. لجنة الأوقاف المحلية 3. متولي الأوقاف
1. مأمور قضاء طبرية 2. لجنة الأوقاف المحلية 3. متولي الأوقاف		1. مأمور قضاء غزة 2. لجنة الأوقاف المحلية 3. متولي الأوقاف

42^) سميح حمودة. «ظهور ونمو زعامة مفتي القدس الحاج محمد أمين الحسيني وعلاقاته السياسية من خلال وثائق وأوراق المجلس الشرعي الإسلامي الأعلى في فلسطين»، حوليات القدس، ع7، ربيع - صيف 2009، ص65.
43^) المصدر السابق، ص61.
44^) الوعري، مصدر سبق ذكره، ص210.
45^) المصدر السابق، ص208.

لقد قام المجلس الإسلامي الأعلى بدور كبير في الحياة الاجتماعية والسياسية الفلسطينية، باعتباره المؤسسة ذات التمثيل الأعلى في فلسطين، وذلك بما يتمتع به من موارد إدارية واقتصادية متحصلة في جزء كبير منها من الموارد الوقفية التي كان يديرها المجلس. كما لعب المجلس دوراً كبيراً في الدفاع عن فلسطين، والتصدي لمحاولات بيع الأراضي لليهود ومحاربة السماسرة الذين يقومون بذلك، كما أدى دوراً في التثقيف السياسي ضد المشروع الصهيوني في فلسطين، وتشجيع الفلسطينيين إلى وقف أراضيهم وقفاً ذرياً لمنع بيعها لليهود،[46] وهو ما عارضته بريطانيا،[47] وحاولت حكومة الانتداب احتواء المجلس الإسلامي الأعلى طيلة فترة عمله، وقد تجلى ذلك في حل المجلس وتعيين أشخاص آخرين بعد إقالة الحاج أمين الحسيني في 30 / 9 / 1937، وتشكيل لجنة لإدارة الأوقاف حتى انتهاء الانتداب بتاريخ 15 / 5 / 1948.[48] وبعض الذين عينتهم حكومة الانتداب كانوا موالين للحكومة أو ينأون بأنفسهم عن العمل السياسي، وبعضهم كانوا بريطانيين يعملون في حكومة الانتداب.[49] العلاقة المتناقضة بين حكومة الانتداب ودور المجلس الإسلامي الأعلى أدت إلى إضفاء البعد الوطني القومي على نظام الأوقاف الإسلامية في فلسطين،[50] كما كان المجلس الإسلامي الأعلى مستعداً لدعم الكفاح الوطني الفلسطيني بأموال الوقف إثر هبّة البراق.[51] وقد سنَّت حكومة الانتداب البريطاني العديد من القوانين التي تهدف إلى إيقاف تحويل الأراضي إلى أوقاف، أو الحد منه، ومنها: قانون انتقال الأراضي لسنة 1920، وقانون استملاك الأراضي للجيش ولقوة الطيران لسنة 1925، وقانون نزع ملكية الأراضي للعام 1926.[52]

كما تشير إحدى المراسلات بين الحركة الصهيونية والحكومة البريطانية حول دور الأوقاف في إعاقة انتقال الأراضي إلى اليهود، فقد ورد في رسالة رئيس وزراء بريطانيا اللورد كرزون إلى حاييم وايزمن رئيس المنظمة الصهيونية طالباً التعرف على وجهة نظره حول القانون المقترح للأراضي في فلسطين: «إن حالة البلاد الاقتصادية في الوقت الحاضر لا تسمح بإنشاء الأوقاف أو نقل الأملاك عن طريق الهبة. إن الحالة الاقتصادية للبلاد لا تتطلب فتح دوائر المساحة لتقديم الهبات والأوقاف. فإذا ما أزيلت القيود المتعلقة بإنشاء أوقاف جديدة، فإن قسماً كبيراً من أراضي البلاد سوف يحوّل إلى أوقاف، وليس ذلك لأهداف خيرية أو دينية، وإنما لانتزاع تلك الأرض من السيطرة الفعالة للحكومة، وإحباط محاولات إعادة تشكيلها، وأنتم على إدراك تام بأن وقف الأملاك لا يعني بالضرورة حرمان الواقف وعائلته من الفوائد العظيمة الناجمة عنها».[53] ومما يدل على شيوع فكرة تحويل الأراضي إلى أوقاف لمنع تسريبها لليهود، ما اقترحه ذياب الفاهوم، أحد المناضلين الذين اتّهمتهم بريطانيا باغتيال حاكم الجليل لويس آندروز في أيلول العام 1937، على الحاج أمين الحسيني بأن يقوم بإعلان كل أرض فلسطين وقفاً إسلامياً ومسيحياً، وأن تتفق الهيئات الكنسية والمجلس الإسلامي الأعلى مع المواطنين أن هذا التسجيل الوقفي لن يغير شيئاً من حقوقهم في ممتلكاتهم، ولكن الهدف منه منع اليهود من مصادرة الأرض وتمليكها لليهود المستوردين.[54]

46^) للتوسع حول هذا الموضوع، انظر: سميح حمودة. «دور المجلس الإسلامي الأعلى في الحفاظ على أراضي فلسطين من خطر التسرب للحركة الصهيونية 1922 - 1948»، حوليات القدس، عدد 15، ربيع–صيف 2013.

47^) دمبر، مصدر سبق ذكره، 42.

48^) الصلاحات، مصدر سبق ذكره، ص233.

49^) للتوسع حول هذا الموضوع، انظر: سميح حمودة، «دور المجلس الإسلامي الأعلى...»، مصدر سبق ذكره. انظر أيضاً: سميح حمودة، «ظهور ونمو زعامة مفتي القدس الحاج محمد ...»، مصدر سبق ذكره.

50^) دمبر، مصدر سبق ذكره، ص38

51^) المصدر السابق، ص44.

52^) عبلة سعيد المهتدي، «دور الأوقاف الإسلامية في الحفاظ على عروبة القدس قبل سنة 1948م»، في محمود أشقر وخالد زواوي (تحرير). الأوقاف الإسلامية والمسيحية في القدس تحت الاحتلال الإسرائيلي، الجزء الأول، رام الله: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، 2013، ص 227.

53^) المصدر ذاته، ص226.

54^) أحمد حسين اليماني. مذكرات أبو ماهر اليماني: تجربتي مع الأيام، الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2021، ص198.

وتشير التقديرات الإحصائية –وإن كانت غير دقيقة - إلى اتساع الأملاك الوقفية في فلسطين، فتذكر بعضها أن 80% - 90% من مدينة عكا كانت فيما مضى موقوفةً،[55] وبلغت الحوانيت الموقوفة في مدينة يافا 33% حتى سنة 1921.[56]

جدول (2): توزع مداخيل المجلس الإسلامي الأعلى سنة 1922 استناداً إلى صنوف الأوقاف (تقديرات) بالجنيهات المصرية[57]

القضاء	العشور	إيجارات	حكر
القدس	3,492	1,536	192
الخليل	11,000	437	37
يافا	1,200	4,470	19
غزة	5,500	1,845	31
نابلس	2,800	1,475	10
عكا	-	1,250	190
المجموع	23,992	11,013	479

رغم الحصانة التي يتمتع بها الوقف، باعتباره شخصية اعتبارية لا يجوز بيعها أو مصادرتها، إلا أننا نجد أن الاستعمار البريطاني صادر بالفعل بعض الأملاك الوقفية، حيث يرصد محمد عماد صب لبن الخليلي أربع مصادرات تابعة لممتلكات وقف الخليلي في القدس، أسماها «سياسة الاستملاك القهري»، وهي[58]:

- استملاك ونزع ملكية الأراضي المحاذية للجامعة العبرية.
- استملاك ونزع ملكية كرم الخليلي عام 1928م، القريب من باب الساهرة بما يحتويه من قصر وحديقة تبلغ مساحتها 37 دونما.
- استملاك ونزع ملكية كرم الخليلي في البقعة عام 1932م، ويتضمن قصر وحديقة حول القصر، والبالغ مساحته 55 دونما.
- استملاك ونزع ملكية الأرض حول المتحف الوطني الفلسطيني (روكفلر) من قبل الحكومة البريطانية عام 1937م، والموافقة على تعويض أصحاب الوقف بمبلغ 100 جنيه فلسطيني للمتر المربع عام 1939، بعد صراع بين أصحاب الأراضي والسلطات البريطانية دام عدة سنوات، غير أنّ أصحاب الوقف رفضوا استلام مبلغ التعويض حتى اليوم، مؤكدين على أنه وقف إسلامي لا يُباع ولا يُشترى.

يوجد شكل آخر للبعد السياسي الاقتصادي للوقف في فلسطين، لاسيما في القدس، وهذا البعد ارتبط بشكل أكبر بالزوار المسلمين المقيمين خارج فلسطين، الذين تم إيجاد أوقاف لإقامتهم وخدمتهم أثناء زيارتهم للمسجد الأقصى المبارك والقدس والأرض المقدسة، وبهذا الشكل طغى البعد الديني على الوقف، رغم عدم خلوه من البعد السياسي، فمثلاً، أدى «انتشار الطرق الصوفية ومحاولات بعض العلماء لمجابهتها، إلى انتشار الأوقاف انتشاراً أوسع [في القرنين الثاني عشر والثالث عشر الميلاديين] إذ كانت الطرق الصوفية تؤسس الزوايا والخانقاوات لتؤوي وتقيم حلقات الذِكْر.[59]

55^) دمبر، مصدر سبق ذكره، ص101.
56^) المصدر السابق، ص104.
57^) المصدر السابق، ص32.
58^). «محمد عماد» صب لبن الخليلي. «أسباب تآكل الأوقاف الذرية في بيت المقدس – وقف الشيخ محمد الخليلي نموذجا»، في: مجموعة محررين. الوقف الإسلامي في القدس، القدس: الهيئة الإسلامية العليا، 2018.
59^) المصدر السابق، ص23.

كما أدى التنافس بين المذاهب والآراء الفقهية إلى «تشجيع الحج إلى الأماكن المقدسة، وزيارة مقامات الأولياء والعلماء الصالحين، وإلى تشجيع انتشار الأوقاف للحفاظ على هذه الأماكن ورفع شأنها، لإيواء الحجاج، ودفع رواتب القائمين عليها».[60] أضف إلى ذلك حرص وقيام بعض الحجاج بزيارة القدس في رحلهم التعبدية والحج، وهذا نجده في زاوية الهنود «الزاوية الهندية» في القدس،[61] وأكثر ما يتجلى ذلك في أوقاف المغاربة في القدس، ولعل أشهرها أوقاف أبو مدين الغوث العام 1320م، التي تعتبر أكبر وأغنى وقف للمغاربة في القدس.[62] ونتيجة لتعدد أوقاف المغاربة في القدس وتداخلها، لم يعد يتم التمييز بين أصحاب الوقف (الواقفون). يتحدث نظمي الجعبة عن التداخل بين أوقاف المغاربة قائلاً: "لم يعد واضحاً الفرق بين المكونات المتنوعة لوقف المغاربة في الحارة [حارة المغاربة]، إذ ضم هذا الاصطلاح العريض 'وقف المغاربة' كلاً من: وقف الملك الأفضل، ووقف عمر المجرد، ووقف أبو مدين الغوث، وما أضيف إليها من أوقاف لاحقة، وقد تولى إدارتها 'متولي وقف المغاربة".[63] وقد بلغ عدد قطع الأوقاف الإسلامية في حارتي اليهود والمغاربة 15 قطعة، بينما بلغت الذرية 378 قطعة، وتبلغ نسبة أبو مدين الغوث من ملكية الأوقاف في هذه المنطقة حوالي 26%.[64]

شكل رقم (3): توزيع الأملاك في حارتي اليهود والمغاربة حسب نوع المُلك[65]

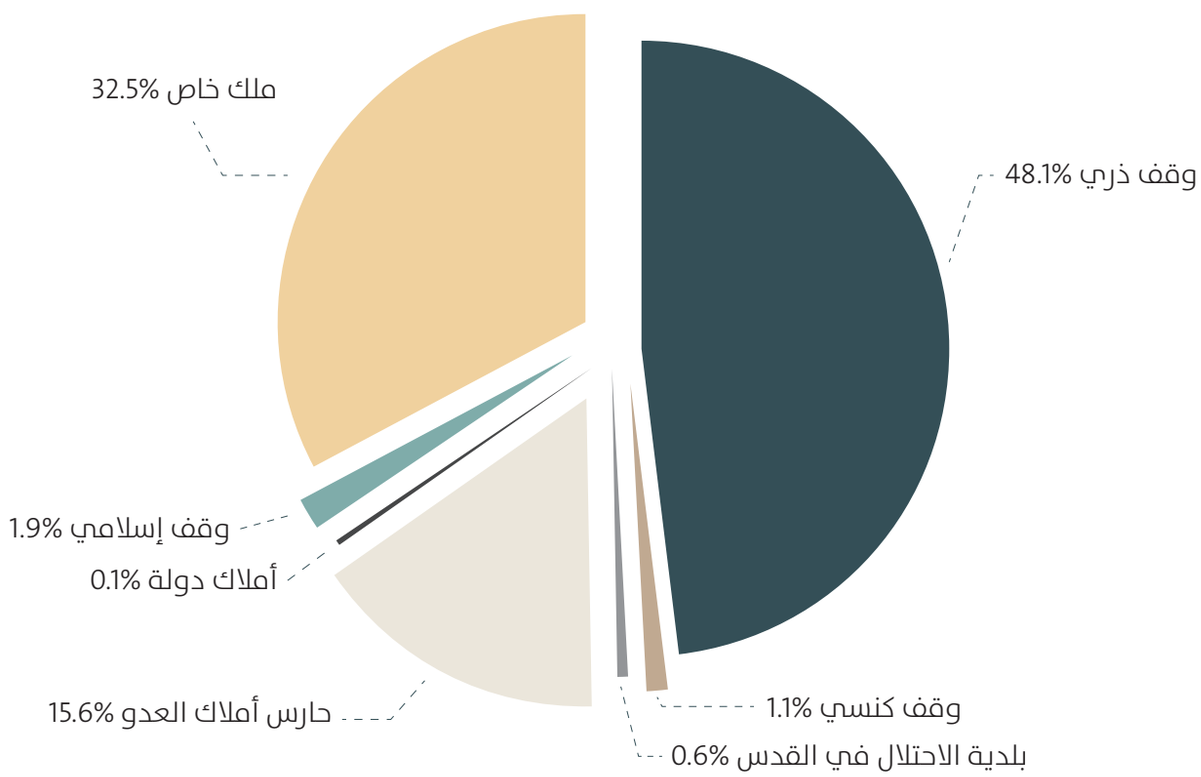

60^) المصدر السابق، ص23
61^) صاحب عالم الأعظمي الندوي. «إسهامات مسلمي الهند في النشاطات الوقفية والأعمال الخيرية في فلسطين: دراسة تاريخية في ضوء الوثائق البريطانية»، مجلة أسطور، ع9، كانون الثاني 2019.
62^) نظمي الجعبة. حارة اليهود وحارة المغاربة في القدس القديمة: التاريخ والمصير ما بين التدمير والتهويد، بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية؛ مؤسسة التعاون، 2019، 168.
63^) المصدر السابق، ص186.
64^) المصدر السابق، ص 342 - 347.
65^) المصدر السابق، ص344.

3. الأوقاف في مدينة القدس بعد النكبة الفلسطينية العام 1948

أدت أحداث النكبة الفلسطينية إلى تشتت المجتمع الفلسطيني اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً، وتشريده وتوزعه في مناطق جغرافية مختلفة. هذا التشتت والتفسخ انعكس على الأوقاف الفلسطينية، حيث ترتبط الأوقاف الفلسطينية بشبكة علاقات قانونية واجتماعية بين جميع المناطق الفلسطينية، فأدت أحداث النكبة إلى تشتت وتفسخ في نظام الوقف في فلسطين أيضاً، فأخضعت الأملاك الوقفية في الأرض التي احتلتها القوات الصهيونية إبان النكبة للنظام والقوانين الاستعمارية الإسرائيلية، كما أخضعت الأملاك الوقفية في الضفة الغربية للنظام والقوانين الأردنية، وأخضعت الأملاك الوقفية في قطاع غزة للنظام والقوانين المصرية، وتختلف سياسات السلطة السياسية تجاه الوقف في المناطق الجغرافية الثلاث، الأمر الذي ترك تأثيراته على الأوقاف الفلسطينية.

لقد خضعت الأوقاف في الأراضي المحتلة العام 1948 إلى سيطرة إسرائيل، ودمجت هذه الأوقاف في وزارة الشؤون الدينية الإسرائيلية، وأخضعت أملاكها لقانون أملاك الغائبين، فتمت السيطرة على معظم أملاك الأوقاف واستيعابها ضمن مؤسسات الدولة الاستعمارية، فتمت مصادرة معظم ممتلكاتها، وذلك وفقاً لقانون أملاك الغائبين لسنة 1951 وتعديله العام 1965. وفي قطاع غزة، خضعت الأوقاف لقانون الأوقاف المصري الذي صدر العام 1947، فأصبحت الدولة تسيطر عليه مباشرة. وبعد الإصلاحات التي قام بها الرئيس المصري جمال عبد الناصر، تم إلغاء الوقف الذري في قطاع غزة أسوة بالإلغاء الذي حدث في مصر العام 1954.[66]

كانت للأوقاف الإسلامية في الضفة الغربية تعقيدات أفرزتها الرؤية الأردنية لمستقبل الضفة الغربية، فبعد حوالي ثلاثة أعوام من النكبة، ألغت الحكومة الأردنية المجلس الإسلامي الأعلى، وتعاملت مع المبادرة المقدسية المتمثلة بالهيئة الإسلامية العليا التي أنشئت بعد حرب حزيران 1967 مباشرة برئاسة الشيخ عبد الحميد السائح. وبعد إبعاده جرى تعيينه وزيراً للأوقاف في عمان، ومن ثم الإشراف المباشر على دائرة أوقاف القدس، وأخذت مهمة الإشراف على نظام الأوقاف في الضفة الغربية والقدس، وقد عينت فيها مناصرين لها، يحصلون على رواتب من الحكومة الأردنية، وسيتم التوسع في هذا الموضوع لاحقاً.

إن العلاقات القانونية والاجتماعية للوقف الواحد تشرذمت، لأنها غير محصورة في منطقة جغرافية واحدة، وهو يتعلق بعناصر الوقف الأربعة: الواقف، والوقف، والموقوف عليه، وحجة الوقف. هذه العناصر الأربعة ليست مرتبطة بجغرافيا واحدة، بمعنى آخر، قد يكون الموقوف عليه في مكان غير المكان الذي يوجد فيه الوقف، فمثلاً، المدرسة الصلاحية التي أوقفها السلطان صلاح الدين في القدس، أوقف عليها بعض العقارات، داخل القدس وخارجها، من أجل تأمين مصدر مالي يصرف على نفقات المدرسة وضمان ديمومتها، فمن الأوقاف التي أوقفت على المدرسة الصلاحية، سوق العطارين، ووادي سلوان في القدس، وقرية نعليا بالقرب من غزة، ومزرعة القسطل ومزرعة الجسمانية، وبستان في باب حطة، وبستان بئر أيوب، وحمام الأسباط في باب حطة.

وكذلك الأمر بالنسبة للمدرسة الدوادارية (المعروفة اليوم بالمدرسة البكرية) التي تقع بالقرب من باب شرف الأنبياء، والتي وقفها الأمير علم الدين سنجر الدواداري الصالحي النجمي العام 1296م، وقد أوقف عليها قرية بيرنبالا في القدس، وقرية حجلا (دير حجلة) في أريحا، وفرن وطاحون ودار في القدس، ومصبنة وستة حوانيت في نابلس، وثلاثة بساتين وثلاثة حوانيت وأربع طواحين في بيسان، وقرية طبرس، وحمام الملكة في نابلس.[67]

66^) حول مصير الأوقاف بعد النكبة، انظر: دمبر، مصدر سبق ذكره.

67^) طالب الصوافي. «دور المماليك في دعم أوقاف المؤسسات التعليمية في القدس: المدارس نموذجاً»، في: محمد سعيد أشقر وخالد علي زواوي (تحرير). الأوقاف الإسلامية والمسيحية في القدس تحت الاحتلال الإسرائيلي، الجزء الثاني، رام الله: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، 2013، ص123.

وكذلك الحال في أوقاف خاصكي سلطان، فقامت ببناء بعض المساجد والمؤسسات التعليمية والتكايا وغيرها، وأوقفت عليها أوقافاً في قرى ومدن عديدة في مناطق مختلفة في فلسطين ولبنان.[68] فعملت النكبة على تشتت العقارات التي أوقفت لتوفير التمويل والمصادر المالية للأوقاف الخدمية الخيرية في القدس نتيجة للتفتت الذي أحدثته النكبة، وخضوع فلسطين لثلاث سلطات سياسية مختلفة، ولكل واحدة منها رؤيتها وسياستها الخاصة، وبخاصة تلك التي خضعت للسلطة الاستعمارية التي عملت على مصادرة الأملاك الوقفية وإحداث فوضى فيها.

وتضيف حال وقفية المُحسِنة المقدسية الست أمينة بنت بدر الخالدي في باب الخليل التي أوقفتها العام 1942، مثلاً على هذا التخبط وعدم تحقيق الوقف لأهدافه، فقد أدت النكبة الفلسطينية العام 1948 إلى تعطل «مشاريعها المتمثلة في بناء مستشفى خيري عام ومستوصف يحملان اسمها في أرضي الوقف غربي القدس، الأمر الذي جعل الدكتور محمد الدجاني متولي الوقف يقوم بشراء أرض تابعة لعائلة الدنف الأنصاري تبلغ مساحتها 13.500 متر مربع تقع في حي الشيخ جراح تعرف بخلة نوح بغية إنشاء المستشفى والمستوصف اللذين لم يشاهدا النور حتى يومنا هذا».[69]

بعد ضم الضفة الغربية، ومن ضمنها القدس، للدولة الأردنية العام 1950، اتّخذت سياسة الحكومة الأردنية تجاه الأوقاف الاسلامية اتجاهين؛ الأول السعي إلى استيعاب مؤسسة الأوقاف عبر «الاشراف المباشر» على مواردها الاقتصادية والإدارية، أي تحويل أملاك الأوقاف إلى خزينة الدولة الأردنية، وهي بدورها تنفق هذه الأموال على المنتفعين منها، وإدارياً تحويل العاملين في نظام الأوقاف إلى موظفين يتلقون رواتبهم من الحكومة الأردنية - هذا الاتجاه الأول، أما الاتجاه الثاني، فتمثل في السياسة التطويرية لنظام الأوقاف، فعلى سبيل المثال شرعت الحكومة الأردنية ببعض الأعمال الإنمائية، وبخاصة في القدس، فقامت في أواخر الخمسينيات وأوائل الستينيات بتطوير جزء كبير من أبنية شارع صلاح الدين كجزء من الوقف، وهذا التطوير ساهم في زيادة مدخولات الأوقاف.[70]

هدفت سياسة الحكومة الأردنية تجاه نظام الأوقاف في الأرض المحتلة إلى تعزيز نفوذها في الضفة الغربية، وذلك عبر استمالة النخب الدينية وكسب ولائها، كون هذه النخب تمثل مرجعية كبيرة بين الفلسطينيين، وأيضاً منع قيام تيار وطني فلسطيني مستقل لديه نزعات الاستقلال السياسي عن الأردن،[71] فقد حرص الملك عبد الله على زيارة القدس كل يوم خميس ويغادرها بعد صلاة الجمعة في الأقصى، وخلال هذه الزيارة يعقد اجتماعات مع نخب المدينة السياسية والدينية، ويزور أماكن مختلفة في الضفة الغربية.

68^) انظر: غسان محيس. «تكية خاصكي سلطان ودورها في القضاء على الفقر في مدينة القدس وتوفير الحياة الكريمة المستدامة للطبقات المعدمة والمهمشة مجتمعياً»، في: مجموعة محررين. الوقف الإسلامي في القدس، القدس: الهيئة الإسلامية العليا، 2018 ص 374 - 391.

69^) محمد غوشة. «الوقف الإسلامي في مدينة القدس وأكنافها»، في: هند غسان أبو الشعر (تحرير). الأوقاف الإسلامية والمسيحية في القدس: (2) الأبعاد التاريخية، مصادر التوثيق والتراث المقدسي المهدد، الأردن: منتدى الفكر العربي، 2014، ص56.

70^) دمير، مصدر سبق ذكره، ص130.

71^) المصدر السابق، ص143.

تتابعت قرارات الحكومة الأردنية تجاه الضفة الغربية، بما يضمن وحدة الضفتين، الشرقية والغربية في المملكة الأردنية الهاشمية، فقد قرر مجلس الأمة الأردني في 24 نيسان 1950، ما يلي:[72]

- تأييد الوحدة التامة بين ضفتي الأردن الشرقية والغربية واجتماعهما في دولة واحدة «المملكة الأردنية الهاشمية»، وعلى رأسها الملك عبد الله بن الحسين، وذلك على أساس الحكم النيابي الدستوري والمساوي في الحقوق والواجبات بين المواطنين.
- تأكيد المحافظة على كامل الحقوق العربية في فلسطين، والدفاع عن تلك الحقوق بكل الوسائل المشروعة، وبملء الحق وعدم المساس بالتسوية النهائية لقضيتها العادلة في نطاق الأماني القومية والتعاون العربي والعدالة الدولية.

وتوالت إجراءات الحكومة الأردنية في القدس، ومن ضمنها تعيين عارف العارف رئيساً لبلدية القدس في شهر آب 1950، وتشكيل «الهيئة العلمية الإسلامية» في القدس في شباط 1951، وذلك لتكون حارساً للفضيلة والأخلاق برئاسة الشيخ محمد الأمين الشنقيطي، وبعضوية شخصيات دينية تتولى وظائف حكومية دينية في القدس.[73] وحرص الملك عبد الله بن الحسين على زيارة القدس كل يوم خميس، وكان يصلي الجمعة في المسجد الأقصى المبارك حتى اغتياله في المسجد الأقصى المبارك من قبل مصطفى عشو في يوم الجمعة بتاريخ 20 تموز 1951.[74] وفي الوقت ذاته، استمر المجلس الإسلامي الأعلى بمهامه برئاسة أمين عبد الهادي، وسكرتير المجلس أنور الخطيب حتى بداية الخمسينيات، رغم تراجع دوره كثيراً عمّا كان عليه خلال فترة تولي الحاج أمين الحسيني رئاسته في فترة العشرينيات والثلاثينيات من القرن الماضي.

كما أصدرت الحكومة الأردنية في كانون الأول العام 1951 مجموعة قرارات فيما يخص الشؤون الدينية في القدس، إذ قررت «بناءً على توجيهات الملك عبد الله بن الحسين، تعيين الشيخ حسام الدين جار الله (مفتياً للقدس)، وأمين عبد الهادي رئيساً للمجلس الإسلامي الأعلى. وأصدر إرادة ملكية بتعيين راغب النشاشيبي (ناظراً للحرم الشريف / الحارس السامي للأماكن المقدسة في القدس) وتكليفه 'أن يتخذ العهدة العمرية دستوراً واحترام جميع ما ورد فيها'. وخلفه بعد عام في المنصب د. حسين فخري الخالدي، ودعا الملك عبد الله بن الحسين إلى الحذر والحيطة والمحافظة على 'الوضع الراهن' (Status quo) التاريخي والقانوني، وقطع الطريق على أية مشاريع لتدويل المدينة، وأن المدينة المقدسة في يد عربية وستبقى عربية ترعاها عناية الله سبحانه وتعالى، ويحرسها الجيش العربي الأردني».[75]

أدت حرب حزيران العام 1967، إلى احتلال إسرائيل لباقي الأرض الفلسطينية، وزاد من تشرذم الأوقاف نتيجة التشرذم المجتمعي الفلسطيني، ويقول محمد غوشة «أخذت الأوقاف الإسلامية في القدس بشقيها الخيري والذري تعاني حالة من التخبط تعكس عدم الاستقرار الذي يعيشه سكان وأهالي المدينة، فلم تعد العائلات التي كانت تمتلك عقارات وقفية تعرف أين أصبحت هذه الأراضي أو العقارات».[76] لكن إسرائيل في هذه الحالة اتخذت موقفاً مغايراً تجاه الأوقاف، وإن كانت الأهداف متشابهة، وهذا يرجع إلى رؤية إسرائيل إلى وضع الأرض المحتلة ومستقبلها، فقد قامت في بداية احتلالها إلى إخضاع الأوقاف لوزارة الشؤون الدينية، ولكنها عدلت عن ذلك. يقول المحاميان زبارقة وقطينة: «حاول الاحتلال بعد احتلال

72^) نشرة باب الرحمة، القدس: الجمعية الفلسطينية الأكاديمية للشؤون الدولية، كانون الأول 2017، ص13.
73^) المصدر ذاته.
74^) عبد الحميد السائح. فلسطين: لا صلاة تحت الحراب، مذكرات الشيخ عبد الحميد السائح، ط 2، بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، 2001، ص69.
75^) نشرة باب الرحمة، مصدر سبق ذكره، ص10.
76^) محمد غوشة. «الوقف الإسلامي في مدينة القدس وأكنافها»، في: هند غسان أبو الشعر (تحرير). الأوقاف الإسلامية والمسيحية في القدس: (2) الأبعاد التاريخية، مصادر التوثيق والتراث المقدسي المهدد، الأردن: منتدى الفكر العربي، 2014، ص56.

القدس الشرقية 1967، من خلال وزارة الأديان، فرض القانون الإسرائيلي على سكان القدس الشرقية ... إلا أن هذه المحاولات باءت بالفشل، إذ حرص المقدسيون على مقاطعة وزارة الأديان الإسرائيلية، وإنشاء مرجعية وطنية لإدارة هذه الشؤون، وهي الهيئة الإسلامية العليا برئاسة عبد الحميد السائح»،[77] وبهذا نظرت إسرائيل إلى الضفة الغربية «كمناطق مدارة»، باستثناء القدس التي ضمتها مباشرة بعد الاحتلال، ووقعت إسرائيل مع الحكومة الأردنية على اتفاقية لاهاي لسنة 1954 المتعلقة بـ»حماية الممتلكات الثقافية في حالة النزاع المسلح»، وتشمل هذه الممتلكات الدينية منها وكذلك أراضي الأوقاف.[78]

عرضت الحكومة الاستعمارية الإسرائيلية على مجموعة من رجال الدين المسلمين في مدينة القدس، الذين يشغلون مراكز دينية رسمية في المدينة، مجموعة من الاقتراحات التي تشكل في أساسها تعاون رجال الدين مع الحكومة الإسرائيلية في إدارة المقدسات والشؤون الدينية الإسلامية، وأن يتم استيعاب المؤسسات التي يشغلونها تحت مظلة وزارة الأديان الإسرائيلية. يقول سعد الدين العلمي: «في الساعة السادسة من مساء يوم الثلاثاء 20 ربيع الأول سنة 1387ه الموافق 27 حزيران سنة 1967م، حضر إلى بيتي نفر من جيش إسرائيل، وطلبوا مني مرافقتهم بسيارتهم فسألتهم: إلى أين؟ فأجابوا: ستعلم بعد حين. أخذوني إلى مكان المؤتمر أو الاحتفال الذي أعده رئيس الوزراء، ووجدت هناك المرحومين الشيخ حلمي المحتسب، والشيخ سعيد صبري، ومصطفى الأنصاري، وغيرهم، كما وجدت القضاة الشرعيين لدى إسرائيل الذين كانوا عندها قبل سنة 1967، وجميع رؤساء الطوائف المسيحية واليهودية، وجمع غفير. وجاءني القائم مقام رفائيل ليفي وقال إن الذين سيتكلمون بهذا الاحتفال ثلاثة فقط، رئيس الوزراء، وأنت عن المسلمين، والمطران فنذكتوس عن المسيحيين.

وسألني إن كنت أرغب في أن أتكلم بعد رئيس الوزراء مباشرة، أو أسمح لفنذكتوس أن يتكلم عن المسيحيين بعد رئيس الوزراء، ثم أتكلم بعده، فآثرت أن أكون المتكلم الأخير بذلك الحفل، لأسمع كل ما يقال فيه قبل أن أتكلم. بدأ رئيس الوزراء أشكول بشرح سياسة حكومة إسرائيل، ومما قاله: أما من ناحية المقدسات، فإن حكومة إسرائيل لن تتدخل بشؤونها، وستترك إدارتها لأربابها. وعندما جاء دوري بالكلام وجهت كلامي لرئيس الوزراء وقلت له كيف تقول إنكم لن تتدخلوا في المقدسات وستتركون أمر إدارتها لأربابها وجيشك يحتل المسجد الأقصى المبارك، مسجد جميع مسلمي العالم. ولم أزد على هذه الكلمات شيئاً. فأجابني أن هذا الأمر سيسوى قريباً. وبالفعل، بعد بضعة أيام، انسحب الجيش وسلمونا المسجد الأقصى المبارك.

يوم الثلاثاء 4 ربيع الآخر هجري / 17 تموز م، اجتمعنا مع وزير الأديان الدكتور زيرح ويرهافتك، وسألنا عن مقدار راتب كل واحد منا، فسألته لماذا هذا السؤال، فقال لندفع لكم رواتبكم، فقلت له إننا لا نريد رواتب، وأثنى على كلمتي سماحة الشيخ عبد الحميد السائح بقوله: نعم، لا نريد رواتب».[79] وفي أحد اللقاءات الذي ضم وزير الأديان الإسرائيلي مع الشيخ عبد الحميد السائح رئيس محكمة الاستئناف الشرعية، والشيخ حلمي المحتسب عضو محكمة الاستئناف الشرعية، والشيخ سعيد صبري قاضي محكمة القدس، والشيخ سعد الدين العلمي مفتي القدس، وحسن طهبوب مدير أوقاف القدس، ومن ضمن الحوارات التي دارت بينهم، طلب وزير الأديان أن يطبق في المؤسسات الدينية القوانين الإسرائيلية، فبعد أن رفضوا ذلك، طلب منهم أن يقدموا استقالاتهم، فقالوا له في حال أردنا أن نقدم استقالاتنا، فإننا نقدمها للملك حسين.[80]

77^) خالد زيارقة وحمزة قطينة. «النظام القانوني للوقف الإسلامي في مدينة القدس»، في: مجموعة محررين، الوقف الإسلامي في القدس، القدس: الهيئة الإسلامية العليا، 2018، ص300.
78^) دمبر، مصدر سبق ذكره، ص139.
79^) سعد الدين العلمي. وثائق الهيئة الإسلامية العليا 1967 - 1984، القدس: دار الطباعة العربية، 1984، ص8.
80^) السائح، مصدر سبق ذكره، ص80 - 81.

تأسست الهيئة الإسلامية العليا بتاريخ 24 تموز 1967، وتعمل هذه الهيئة على الإشراف على رعاية الشؤون الإسلامية في الضفة الغربية، بما فيها القدس، وبهذا تعد هذه الهيئة خلفاً للمجلس الإسلامي الأعلى الذي كان يتولى رعاية الشؤون الإسلامية في فلسطين. يقول الشيخ عكرمة صبري حول الغاية من إنشاء الهيئة الإسلامية العليا، هي تعبئة الفراغ القانوني بالاستفادة من تجربة مصير الأوقاف الإسلامية في الأراضي المحتلة العام 1948، ومصادرتها من قبل «حارس أملاك الغائبين»، فقد أراد القائمون على الهيئة إنشاء جسم مؤسساتي حاضر في القدس، يتولى الإشراف على المقدسات والأوقاف الإسلامية، وقطع الطريق أمام الحكومة الاستعمارية الإسرائيلية اعتبارها أملاك غائبين.[81]

ويقول عبد الحميد السائح في مذكراته حول السياق الذي تم فيه إنشاء الهيئة: بأنه عَلِمَ من شخص عربي مسلم من فلسطين المحتلة سنة 1948، بأن سلطات الاحتلال في سبيل وضع تشريع تستولي بمقتضاه على سجلات محكمة القدس الشرعية، وسجلات الأوقاف وأعمالها، وأثناء بحثه عن مخرج، عثر على نص فقهي إسلامي يتضمن أنه إذا اعتدى غير المسلمين على ديار المسلمين، فعلى المسلمين أن يجتمعوا ويختاروا من بينهم من يتولى شؤونهم وأمور أوقافهم، وأخذ يتصل سراً ببعض الشخصيات المقدسية، وقد شكلت هذه الشخصيات المرجعية التي قررت إنشاء الهيئة الإسلامية العليا، والشخصيات التي لبّت الدعوة هي:[82]

1. أنور الخطيب، محافظ القدس.
2. روحي الخطيب، أمين القدس.
3. الشيخ حلمي المحتسب، عضو محكمة الاستئناف الشرعية.
4. الشيخ سعيد صبري، قاضي القدس الشرعية.
5. الشيخ سعد الدين العلمي، مفتي القدس.
6. كمال الدجاني، محامٍ.
7. إبراهيم بكر، محامٍ.
8. فؤاد عبد الهادي، محامي عين.
9. عبد الرحيم الشريف.
10. عبد المحسن أبو ميزر، محامٍ.
11. أنور نسيبة، محامٍ.
12. حافظ طهبوب، محامٍ.
13. سعيد علاء الدين، محامٍ.
14. عمر الوعري، محامٍ.
15. إسحق درويش.
16. عارف العارف، مدير متحف القدس.
17. علي الطزيز، رئيس غرفة تجارة القدس.
18. فائق بركات.
19. الدكتور داوود الحسيني.
20. الدكتور صبحي غوشة.
21. إسحق الدزدار.
22. حسن طهبوب، مدير أوقاف القدس.

81^) مقابلة مع الشيخ عكرمة صبري، بتاريخ 6 شباط 2022.
82^) السائح، مصدر سبق ذكره، ص82—83.

وقد حرصت الهيئة الإسلامية العليا في معظم بياناتها، على وحدة الضفتين، الشرقية والغربية تحت سلطة الحكومة الأردنية، وذلك رغم انقطاع التواصل مع الحكومة الأردنية، فكما يقول السائح إنه خلال الفترة التي أعقبت احتلال إسرائيل للضفة الغربية، وتأسيس الهيئة الإسلامية العليا، لم يتواصل مع الحكومة الأردنية بسبب مراقبة الاحتلال الإسرائيلي لاتصالاته، ولأن الاتصال معها كان ممنوعاً، والشخصيات التي تعاقبت على رئاسة الهيئة، هي:[83]

1. الشيخ عبد الحميد السائح، 24 / 7 / 1967 حتى إبعاده إلى الأردن 23 / 9 / 1967.[84]*
2. الشيخ حلمي المحتسب، 24 / 9 / 1967 - 31 / 12 / 1980م.[85]**
3. الشيخ سعد الدين العلمي، 1 / 1 / 1981 حتى وفاته 6 / 2 / 1993.
4. حسن طهبوب، قائماً بأعمال الرئيس حتى انتخابه رئيساً، 16 / 6 / 1993 حتى وفاته 27 / 4 / 1998.
5. محمد نسيبة، قائما بأعمال الرئيس، 27 / 4 / 1998 – 12 / 7 / 1998.
6. الشيخ عكرمة سعيد صبري، 13 / 7 / 1998 حتى تاريخه.

أبقت إسرائيل إدارة الأوقاف كما هي في القدس، بحيث اتخذت سياستها تجاه الأوقاف في القدس من حيث الشكل سياسة عدم التدخل، وأبقت على استقلاليتها الإدارية والاقتصادية. لكنها لم تمنع نفسها من عمليات الهدم والمصادرة اتجاه أملاك الوقف كما حصل مع أوقاف حي المغاربة والشرف. ومن جانب المضمون، سعت إسرائيل إلى استيعاب نظام الأوقاف وإضعافه، وجعله غير قادر على القيام بمسؤولياته،[86] فقامت بمنع القيام بأي بناء أو ترميم دون الحصول على تصريح من المؤسسة الإسرائيلية ذات العلاقة، كما أن مؤسسة الأوقاف تعجز عن إنفاذ الإجراءات القانونية تجاه نظام الأوقاف والمستخدمين الحاليين للعقارات أو الأملاك الوقفية، كونها لا تعترف بسيطرة إسرائيل على القدس، ولا ترفع أية قضايا أمام المحاكم الإسرائيلية، وفي العام 1988، أنشئت محكمة شرعية إسرائيلية في غربي القدس، بعد أن كانت المعاملات تتم في محكمة يافا في السابق. وفي تاريخ 21 / 2 / 2001، تم نقل تبعية هذه المحاكم الشرعية إلى وزارة القضاء في الحكومة الإسرائيلية، حيث تختص المحاكم الشرعية الإسرائيلية بشكل حصري في إنشاء الأوقاف وإدارتها، وجاء هذا الاختصاص وفقاً للمادة 52 من دستور فلسطين خلال فترة الانتداب البريطاني،[87] فيقوم الاحتلال الإسرائيلي، من خلال إنشاء المؤسسات البديلة، والتضييق على المؤسسات الفلسطينية وعدم الاعتراف بها، بتشجيع الفلسطينيين إلى التوجه لمؤسساته، فالاحتلال لا يعترف بشكل رسمي بالمحاكم الشرعية الأردنية العاملة في القدس.[88] وقد اغتنم بعض مستخدمي العقارات الوقفية، عدم القدرة على نفاذ القوانين الأردنية، إلى عدم الالتزام بالاتفاقيات مع متولي العقارات الوقفية، ما أدى إلى إضعاف الأوقاف، وتدني إيراداتها الاقتصادية، وتحويل الإيجارات إلى نظام الحكر.[89] والحكر هو «عقد إيجار طويل الأمد يسمح للمحتكر فيه، بإذن من متولي الوقف، بأن يبنى على مسطحات الأرض الموقوفة، كما يحق للمحتكر أن يبيع البناء المستحدث أو يوقفه (من دون أن يمس بوضع العقار الأصلي طبعاً). ومن الآثار السلبية لهذا الوضع، تآكل القيمة الفعلية للإيجار على المدى الطويل»[90].

83^) موقع الهيئة الإلكتروني: من نحن – الهيئة الإسلامية العليا – القدس The Islamic Supreme Committee – Jerusalem ((islamic - c.org

84^)* يذكر عبد الحميد السائح في مذكراته أن إبعاده تم بتاريخ 25 / 9 / 1967.

85^)** يذكر العلمي في كتابه أنه انتخب رئيساً للهيئة الإسلامية العليا في سنة 1982.

86^) دمير، مصدر سبق ذكره، ص141.

87^) خالد زبارقة وحمزة قطينة، «النظام القانوني للوقف الإسلامي في مدينة القدس»، مصدر سبق ذكره، ص301.

88^) المصدر السابق، ص298.

89^) المصدر السابق، ص 200 - 204.

90^) منير فخر الدين وسليم تماري. الأوقاف والملكيات المقدسية: دراسة لعقارات البلدة القديمة في القرن العشرين، رام الله: مؤسسة الدراسات الفلسطينية؛ مؤسسة التعاون، 2018، ص33.

وكذلك نظام عقود الإيجار المحمية، فهي وفقا للقانون الإسرائيلي (المادة 10) من قانون حماية المستأجر الإسرائيلي لسنة 1972 وتعديلاته، «إذا تم استئجار العقار قبل تاريخ 20 / 8 / 1968، بغض النظر سواء تم دفع مفتاحية عن العقار المأجور أو لم يتم ذلك. في حين تكون الإيجار محمية بعد تاريخ 20 / 8 / 1968 فقط إذا قام المستأجر بدفع مفتاحية للمؤجر عند استئجاره للعقار».[91]

وقد استغلت الجمعيات الاستيطانية هذا القانون لمصادرة العقارات الوقفية، بما يسمى بقانون الجيل الثالث، حيث يربط القانون الحماية بأجيال معينة، تبدأ من المؤجر ثم إلى زوجته، إن وجدت، ثم إلى أبنائه. فبعد انقراض الجيل الثالث، تستولي الجمعيات الاستيطانية الإسرائيلية على هذه الأوقاف من خلال قانون أملاك الغائبين، حيث تُعتبر الحكومة الأردنية متولية الوقف غائبة، كما يُعتبر متولّو الأوقاف الذرية غائبين.[92]

جدول رقم (3): المصادرات الاستيطانية من قبل سلطات الاحتلال حتى العام 2004 (المساحة بالمتر)[93]

نوع الاستيطان / الملك	ملك خاص		حارس أملاك العدو		وقف ذري		وقف كنسي		وقف إسلامي		المجموع	
	العدد	المساحة	العدد	المساحة	العدد	المساحة	العدد	المساحة	العدد	المساحة	العدد	المساحة
استيلاء أمني	3	857	-	-	-	-	-	-	-	-	3	857
أملاك غائبين	31	1073	-	-	-	-	-	-	-	-	1	1073
حارس أملاك العدو	3	890	35	5094	-	-	-	-	-	-	38	5984
غير ذلك	8	1243	-	-	1	160	4	2706	-	-	13	4109
مصادر	-	-	-	-	-	-	1	708	-	-	1	708
مصادر بعد العام 1967	24	2081	21	3956	33	5579	4	1934	7	818	87	14368
المجموع	39	6144	56	9050	34	5739	9	5348	7	818	145	27099

قضايا الأوقاف في مدينة القدس شديدة التعقيد، على الرغم من عدم الاعتراف الإسرائيلي بسيادة الحكومة الأردنية على الأوقاف والمحاكم الشرعية في القدس قبل اتفاقية وادي عربة العام 1994، فالسيادة الأردنية على الضفة الغربية والقدس بدأت منذ النكبة، كما أبقت الأردن السيادة على المقدسات في القدس بعد تسوية الخلافات مع منظمة التحرير الفلسطينية، بموجب قرار فك الارتباط العام 1988 الذي اتخذه الملك الحسين العام 1988، والذي أنهى بموجبه المسؤولية الأردنية القانونية والإدارية مع الضفة الغربية باستثناء المقدسات والأوقاف والمؤسسات التابعة لها في القدس، حيث جاء في خطة فك الارتباط بين الأردن والضفة الغربية الموقعة بين الحكومة الأردنية ومنظمة التحرير الفلسطينية العام 1988 ما يلي: «نظراً لخصوصية القدس الخالدة، والظروف القاهرة المحيطة بها، واستمراراً للدور الهاشمي في رعايتها وحماية مقدساتها من أي خطر وعبث، وخشية من استغلال

٩١) خالد زبارقة وحمزة قطينة. «الإيجارات المحمية للعقارات الوقفية: مشكلاتها وحلها»، في: مجموعة محررين. الوقف الإسلامي في القدس، القدس: الهيئة الإسلامية العليا، 2018، ص315.
٩٢) المصدر ذاته، ص319.
٩٣) فخر الدين وتماري، مصدر سبق ذكره، ص24.

أي فراغ ينشأ، فإن الحكومة الأردنية، وانطلاقاً من الولاية الهاشمية الدينية والتاريخية على المقدسات، تقرر استمرار المسؤولية الأردنية القانونية والإدارية على الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية والقضاء الشرعي في القدس الشريف»،[94] وقد «احترمت» إسرائيل الولاية الهاشمية على المقدسات الدينية في القدس «شكلاً» في اتفاقية وادي عربة الموقعة بين إسرائيل والأردن بتاريخ 26 / 10 / 1994، فقد نصت المادة (9 / 2) منها: «وبهذا الخصوص، وبما يتماشى مع إعلان واشنطن، تحترم إسرائيل الدور الحالي الخاص للملكة الأردنية الهاشمية في الأماكن المقدسة في القدس، وعند انعقاد مفاوضات الوضع النهائي ستولي إسرائيل أولوية كبرى للدور الأردني التاريخي في هذه الأماكن».[95]

عملت السياسات الاستعمارية الإسرائيلية المختلفة في القدس على توجهين:

التوجه الأول: هو تآكل العقارات الوقفية اقتصادياً وضياعها، وما يرتبط بذلك من مشاكل بين متولي العقارات الوقفية ومستخدميها، فقد أدى قانون حماية المستأجر الإسرائيلي إلى تدني المردود الاقتصادي للعقارات الوقفية، وقد نتج عن ذلك عدم متابعة المنتفعين (الموقوف عليهم) لهذه العقارات، وفقدان التواصل مع المحاكم الشرعية، الأمر الذي قد يؤدي إلى ضياعها. فمثلاً، رفعت عائلة الدجاني قضايا ضد الجمعيات الاستيطانية الصهيونية التي حاولت إقامة مدرسة دينية على أرض وقفية لعائلة الدجاني في جبل النبي داوود، وتمكنت العائلة من توقيف المشروع، ولكن بعد وفاة المهتمين من عائلة الدجاني بالعقار الوقفي، لم يتابع متولّو الوقف من العائلة، وذلك بسبب عدم اكتراثهم بالوقف لعدم جدواه الاقتصادية، ما أدى إلى تجميد الوقف.[96]

وتشير «سجلات المحكمة الشرعية في القدس أيام عهد الخلافة العثمانية إلى أن ثمة ما يقارب 1800 حجة وقف ذري يقوم على متابعتها والإشراف عليها 1500 متولٍّ على الأقل. إلا أنه مع مرور الزمن، وما مرت به هذه البلاد من حروب ونكبات، فإن السجلات تشير إلى تقلص عدد متولي الأوقاف من 1500 متولٍّ إلى ما لا يتجاوز 70 متولياً فقط، ويعظم الأمر إذا علمنا أن 15 متولياً فقط يقومون بمتابعة وقفياتهم مع المحكمة الشرعية».[97]

ويتحدث أبو السعود عن قيمة الإيرادات السنوية من الأوقاف في القدس المقدمة من دائرة الأوقاف الإسلامية في القدس، فقد بلغ مجموع دخل الأوقاف الإسلامية في القدس من الأوقاف الخيرية (936,758) ديناراً، وبلغت قيمة الديون المتراكمة على مستأجري العقارات الوقفية الخيرية (840,157) ديناراً، فيما وصلت قيمة المستحقات السنوية لدائرة الأوقاف في القدس من الأوقاف الذرية (76,720) ديناراً، وقد بلغت الديون المستحقة للأوقاف الذرية (230,982) ديناراً، ويستحق من الأوقاف الذرية لدائرة الوقاف (23,098) ديناراً، أي ما نسبته 10% لدائرة أوقاف القدس مقابل إدارة الأوقاف.[98]

التوجه الثاني: استمرار العائلات في تحويل بعض عقاراتها في داخل البلدة القديمة إلى وقف ذري، وهو نابع من رؤية هذه العائلات لمستقبل أملاكها داخل القدس، فهدف الكثير من الفلسطينيين هو حماية ممتلكاتهم وهويتهم العربية الإسلامية والمسيحية داخل القدس، ومنع تسريبها للإسرائيليين، كما يعزى سبب ارتفاع عدد الأوقاف في القدس بعد احتلالها إلى اعتبار الوقف أحد الطرق الرئيسية لتدعيم صمود المؤسسات العربية، ولاشتراط عدد من المؤسسات المانحة تسجيل المؤسسات المقدسية وتحويلها إلى مؤسسات موقوفة.

94^) خالد زبارقة وحمزة قطينة. «النظام القانوني للوقف الإسلامي في مدينة القدس الشريف»، مصدر سبق ذكره، ص296.
95^) المصدر ذاته.
96^) عزام توفيق أبو السعود. «الوقف الذري في القدس المحتلة من منظور تجارب شخصية»، في: نادية سعد الدين (تحرير). الأوقاف الإسلامية والمسيحية في القدس (1) الأبعاد القانونية والإنسانية ومستقبل القدس، الأردن: منتدى الفكر العربي، 2014، ص91.
97^) محمد سرندح، «واقع الوقف الذري في القدس»، في: مجموعة محررين. الوقف الإسلامي في القدس، القدس: الهيئة الإسلامية العليا، 2018، ص140.
98^) أبو السعود، مصدر سبق ذكره، ص102.

وتشير التقديرات إلى أن عدد الأوقاف (إسلامية ومسيحية) التي سجلت خلال الفترة الأردنية في القدس (1948 - 1967) بلغت 16 وقفية، لكنها تسارعت بعد الاحتلال الإسرائيلي للقدس (1967 - 1990) لتصل إلى 90 وقفية (ثلثها من الأوقاف الخيرية، و24 وقفية خيرية، و66 وقفية ذرية).[99]

خريطة رقم (1): التوزيع الجغرافي للقطع الوقفية بحسب نوع الملك[100]

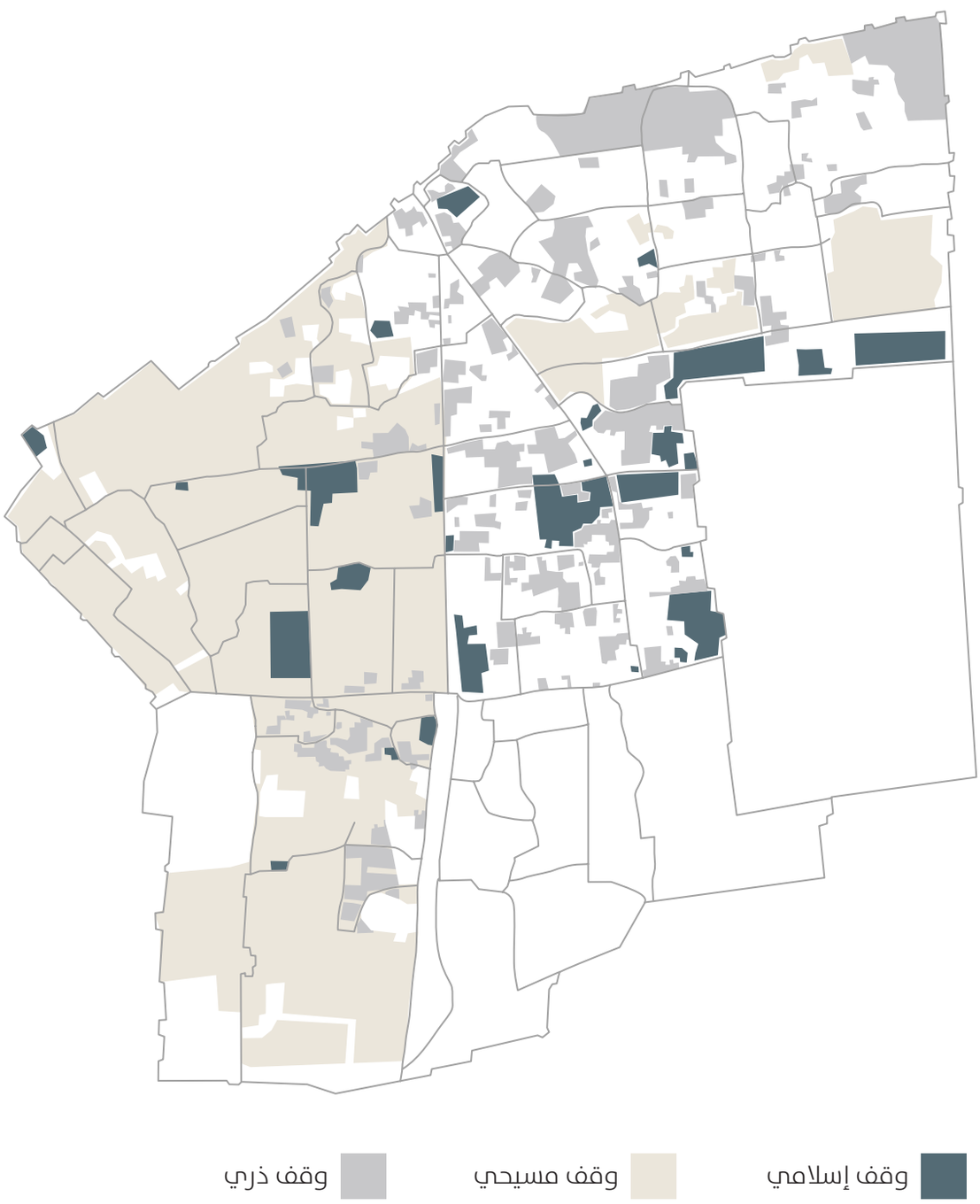

99^) فخر الدين وسليم تماري، مصدر سبق ذكره، ص37.
100^) المصدر السابق، ص66.

تبلغ مساحة توزيع قطع الأراضي في البلدة القديمة 526 دونماً، يشكل الوقف الإسلامي منها 36 دونم (بدون مساحة الحرم الشريف) بواقع 7% من مساحة البلدة القديمة، ولو أضفنا مساحة الحرم القدسي الشريف البالغة 144 دونم لها، ستصبح المساحة الإجمالية للبلدة القديمة 670 دونم، يشكل الوقف الإسلامي منها 180 دونم بواقع (27%) من مساحة البلدة القديمة. في حين بلغت مساحة الوقف الذري الإسلامي والمسيحي 84 دونماً بواقع 13% من المساحة الإجمالية للبلدة القديمة، وهذه المساحة باستثناء حي المغاربة الذي تم هدمه من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي، وباستثناء حارة اليهود الموسّعة المقامة على أراضي حي الشرف المصادر من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي بعد العام 1967. [101]

جدول رقم (4): طبيعة استخدام الوقف الإسلامي[102]

نوع الاستخدام	نوعية الوقف	المساحة بالدونم، باستثناء منطقة الحرم وحارتي اليهود والمغاربة
أرض	خيري	غير معروف
	ذري	12
تجاري	خيري	9
	ذري	11
خدمات عامة	خيري	4
	ذري	غير معروف
سكن	خيري	14
	ذري	41
مسجد	خيري	4
	ذري	غير معروف
مشترك	خيري	1
	ذري	20
مؤسسات تعليمية	خيري	4
	ذري	0.4

101^) المصدر السابق، ص65.
102^) المصدر السابق، ص84 - 85.

خريطة رقم (2) التوزيع الجغرافي لمواقع القطع بموجب فئات الاستخدام[103]

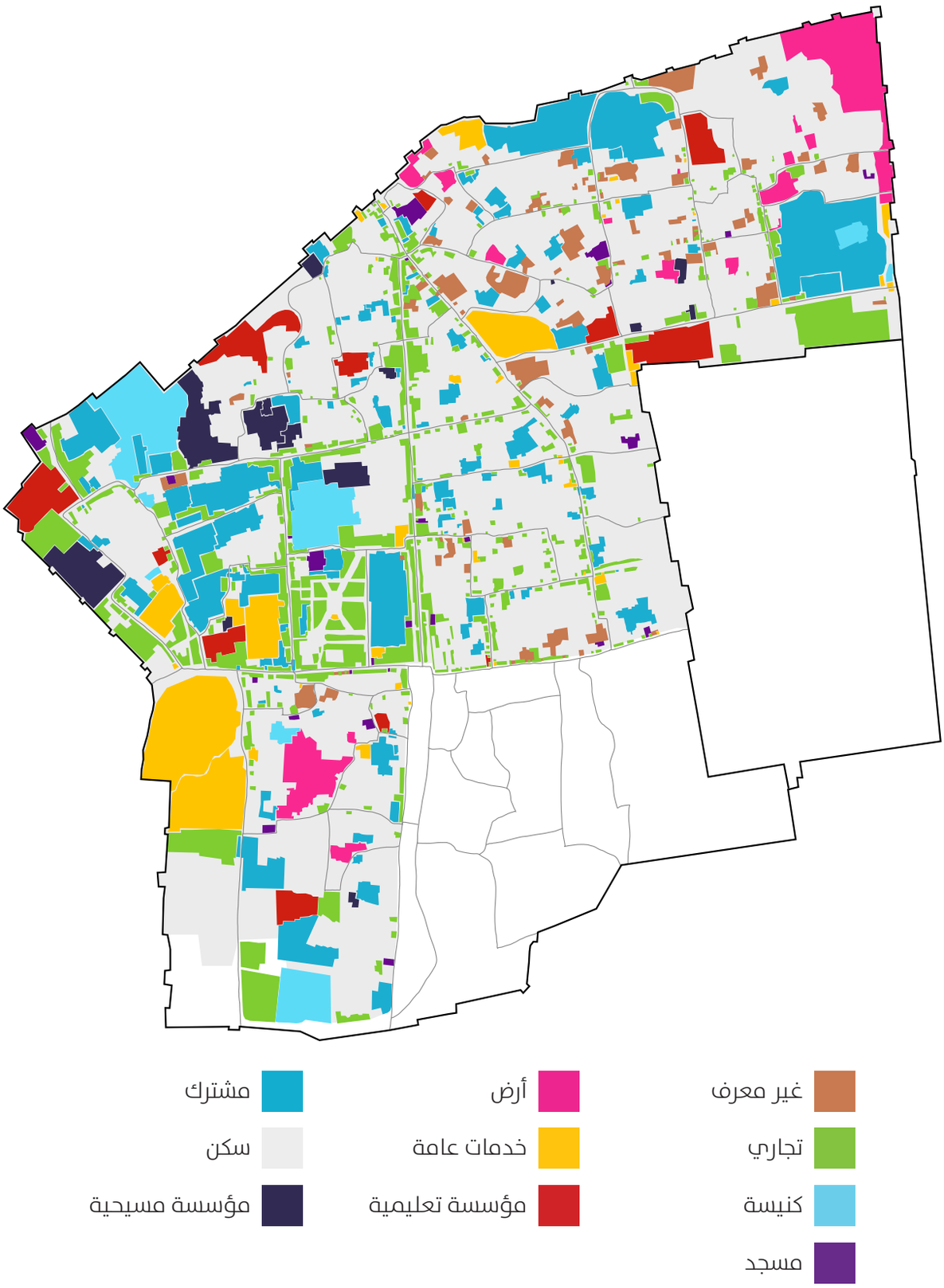

103^) . المصدر السابق، ص 82.

شكلت وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية الأردنية «مجلس الأوقاف الإسلامية في القدس». ويهدف إنشاء المجلس إلى ما يلي:[104]

1. الحفاظ على الهوية العربية والإسلامية لمدينة القدس.
2. رسم البرامج والخطط المتعلقة بالأوقاف الإسلامية والمسجد الأقصى المبارك / الحرم القدسي الشريف.
3. إدارة الأوقاف الإسلامية والوقوف على شؤونها وشؤون المسجد الأقصى المبارك / الحرم القدسي الشريف من الناحية الدينية والإدارية والسياسية.

يعين أعضاء المجلس من قبل وزارة الأوقاف الأردنية، ويضم في عضويته مفتي القدس والديار الإسلامية، ورئيس الهيئة الإسلامية العليا، والقائم بأعمال قاضي القضاة في القدس، إضافة إلى المدير العام للأوقاف الإسلامية وعدد من الشخصيات الدينية والأكاديمية والسياسية والاعتبارية. ويتولى المجلس الإشراف على الإدارة العامة للأوقاف الإسلامية وشؤون المسجد الأقصى المبارك، وتشرف الأخيرة على مديريات الأوقاف المتعددة (انظر الشكل أدناه). ويظهر الشكل عدم وجود سلطة قانونية للسلطة الفلسطينية على شؤون الأوقاف في القدس، وذلك باستثناء التمثيل في عضوية مجلس الأوقاف من خلال مفتي القدس والديار الفلسطينية، حيث يرفع مجلس الأوقاف تقاريره الدورية لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية والأماكن المقدسة في الحكومة الأردنية. كما تتبع محكمة الاستئناف الشرعية والمحاكم الشرعية مباشرة لقاضي القضاة الذي يعين من قبل وزارة الأوقاف الأردنية، وتشرف هذه المحاكم على إنشاء الأوقاف الإسلامية وإدارتها.

104^) مجلس أوقاف القدس الشريف - وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية (awqaf.gov.jo)

شكل رقم (4): الأوقاف الإسلامية وشؤون المسجد الأقصى المبارك في القدس 2021 [105]

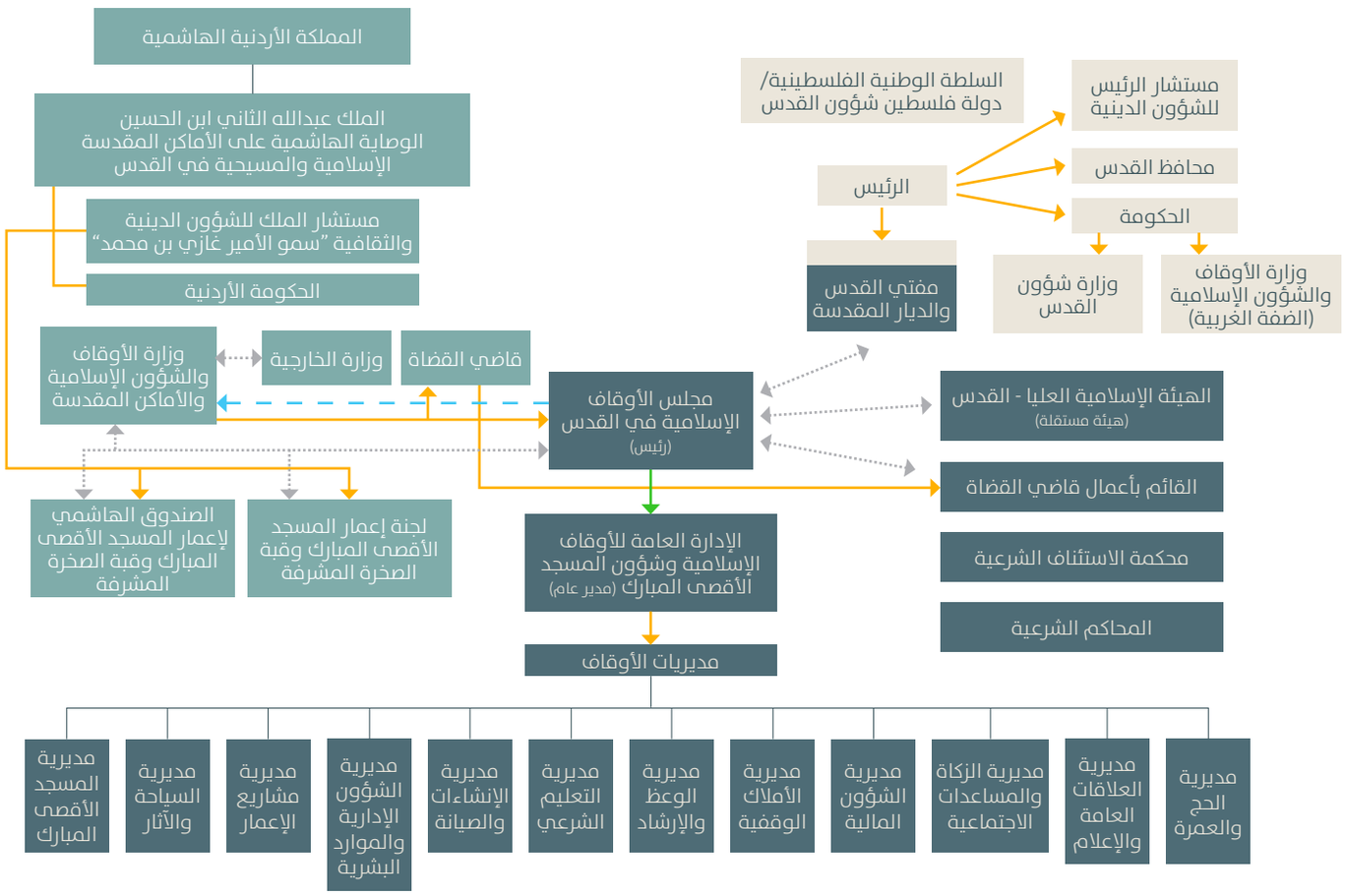

[105] PASSIA - PUBLICATIONS - Palestinian Heritage in Jerusalem (الأوقاف الإسلامية وشؤون المسجد الأقصى المبارك في القدس 2021)

4. أهمية الأوقاف في حالة القدس وسبل تعزيزها

تشير السياقات التاريخية السابق ذكرها إلى أهمية الوقف في حالة المجتمعات غير المستقرة سياسياً، وتلك التي تعيش حالة استعمار استيطاني، وهو حال فلسطين في فترات تاريخية مختلفة. كما صدرت اجتهادات فقهية عديدة عبر فترات تاريخية فيما يتعلق بالوقف، وجاءت هذه الاجتهادات لتعكس الحالة السياسية والاجتماعية والاقتصادية في تلك الفترات التاريخية.

لقد أظهرت الفترة الأيوبية أهمية الوقف ودوره في الحفاظ على المشاهد الحضارية والهوية الإسلامية العربية لمدينة القدس بعد أن دمرها الصليبيون، وقتلوا وشردوا سكان المدينة المقدسة، فكان هدف الأوقاف في تلك الفترة هو إعادة الطابع الإسلامي للمدينة المقدسة، وتعزيز الهجرة إليها، من خلال إنشاء المؤسسات الدينية والتعليمية والصحية والخدمية الأخرى كممتلكات وقفية، وأيضاً أوقف عليها العديد من العقارات التي عملت على توفير الموارد المالية لها. أما خلال الفترة العثمانية، فكان نوع التهديد مختلفاً، فقد كان التهديد داخلياً؛ أي من قبل الأمراء والعائلات وغيرهم، وكان اللجوء إلى الوقف، وبخاصة الوقف الذري، يهدف إلى حماية الممتلكات الخاصة من سيطرة الأمراء المنافسين، أو العائلات الأخرى المنافسة. أما إنشاء الوقف خلال فترة الانتداب البريطاني، فقد كان يهدف إلى حماية الأرض الفلسطينية ومنع انتقالها إلى الحركة الصهيونية، فتسريب العقارات، لاسيما الأراضي، كان منتشراً في الفترة التي سبقت النكبة الفلسطينية، وقد عيّنت حكومة الانتداب على رأس المؤسسات الحكومية ذات العلاقة بالأراضي موظفين بريطانيين يعملون على تسهيل انتقال الأراضي إلى اليهود، ولهذا فقد خسر الفلسطينيون الكثير من القضايا القانونية التي تتعلق «بنزاعهم» مع اليهود حول ملكية الأراضي، وقد قام المجلس الإسلامي الأعلى في عهد الانتداب البريطاني بحماية أموال وعقارات الأوقاف في فلسطين، واستخدم أموال الوقف في إعاقة بيع الأراضي لليهود، فقد كان المجلس يقوم بشراء بعض الأراضي المهددة بالتسريب، وأحياناً يساعد مالكي الأراضي في تكاليف القضايا القانونية، فيعمل على عقد اتفاقيات مع السكان لتحويل الأراضي إلى وقف مع الحفاظ على حق الانتفاع من تلك الأراضي للفلاحين، إضافة إلى تشجيع الفلاحين إلى تحويل أراضيهم إلى وقف ذري لمنع بيعها لليهود.[106] وبهذا، يمكننا القول إن الظروف السياسية التي شهدتها الأرض الفلسطينية خلال فترة الانتداب شجعت الفلسطينيين على تحويل أراضيهم إلى وقف، وكان ذلك بمساعدة المجلس الإسلامي الأعلى، وهو أكبر المؤسسات الدينية والسياسية في فلسطين في ذلك الوقت، فقد كان المجلس الإسلامي الأعلى، وفقاً للبرغوثي وطوطح، «أعظم مؤسسة وطنية في فلسطين، والحكومة الثالثة بعد حكومة الانتداب والوكالة اليهودية»،[107] ما أضفى على هذه العملية بعداً دينياً ووطنياً. نورد هنا مثال حول التعاون بين الفلاحين والمجلس الإسلامي الأعلى في محاولة منع تسريب الأراضي لليهود عبر استخدام نظام الوقف:

ساهم المجلس في الدفاع عن أراضي عرب الزبيدات، المعروفة بأراضي بسومة والواقعة قرب شفا عمرو، في منطقة الجليل، والبالغة مساحتها على درجة التقريب أربعة آلاف ومئتي دونم، ولدينا نص اتفاق موقع من قبل أفراد من عرب الزبيدات وأهالي شفا عمرو ومن ينوب عن مالكي خربة بسومة من جهة، ومن السيد عزة دروزة ممثلاً للأوقاف الإسلامية في فلسطين من جهة أخرى العام 1935م، فبعد أن خسر هؤلاء جزءاً كبيراً من أرضهم، في نزاع مع شركة تحسين الأراضي اليهودية، التابعة للوكالة اليهودية، اتفقوا مع المجلس بأن يبيعوا للأوقاف نصف أرضهم المتبقية بثمن قدره مئتان وخمسون ملاً لكل دونم من الدونمات، ويتولى المجلس بالمبلغ المطلوب منه توكيل المحامين ودفع تكاليف القضايا اللازمة للحفاظ على ما يتبقى لمالكي الأرض.[108]

106^) حول دور المجلس الإسلامي الأعلى في مقاومة بيع الأراضي لليهود، انظر دراسات سميح حمودة، مصدر سبق ذكره.
107^) البرغوثي وطوطح. مصدر سبق ذكره.
108^) سميح حمودة. «دور المجلس الإسلامي الأعلى...»، مصدر سبق ذكره، ص80 - 81.

كذلك الحال في إنشاء الأوقاف الذرية خلال فترة الاحتلال الإسرائيلي للقدس بعد العام 1967، وفقد كان يهدف إلى الحفاظ على الممتلكات ومنع تسريبها، كما كان، أيضاً، هدف إنشاء الهيئة الإسلامية العليا، وهدف الوصاية الأردنية على المقدسات الإسلامية في القدس، وذلك لسد الفراغ القانوني وعدم اعتبار أملاك الوقف أملاكاً لأشخاص غائبين.

تعبّر التجارب التاريخية المختلفة عن الغاية من هذه الدراسة في دور الوقف وأهميته، وهو الحفاظ على الممتلكات العقارية في القدس ومنع تسريبها للاستعمار الإسرائيلي، والحفاظ على التراث والهوية الإسلامية العربية الفلسطينية في القدس، وهو ما يشكل نوعاً من أنواع الجهاد في سبيل الله سبحانه وتعالى، وقد شَكَّل الوقف بعناصره ومكوناته حالة مقاومة تعيق وتحد من تحقيق الاستعمار الإسرائيلي لأهدافه المتمثلة بتهويد القدس، وتهجير سكانها الفلسطينيين واعتبارها العاصمة الموحدة للشعب اليهودي. فأُعِدَت خطط عدة لتحقيق رؤية الحكومة الإسرائيلية للقدس، منها خطة 2025، وخطة 2050، وتتفق هذه الخطط على أهمية تقليل عدد الفلسطينيين في القدس، فالمعادلة الديموغرافية للقدس وفقاً للرؤية الإسرائيلية هي 30% عرب، و70% يهود. وأيضاً تقليل المساحات التي يملكها الفلسطينيون. تعمل إسرائيل على تحقيق هذه الرؤية عبر وسائل مختلفة، منها فرض بيئة طاردة لعيش الفلسطينيين في القدس، ومصادرة أراض ومبان وشراؤها، بغض النظر عن نوعية ملكياتها (خاصة، عامة، أوقاف).

تجدر الإشارة إلى نقطة أساسية وهي أن إسرائيل، كدولة استعمارية استيطانية، تهدف إلى السيطرة على الأرض وتقليل المساحة التي يملكها الفلسطينيون، فالأرض مسألة جوهرية في المشروع الاستيطاني، فهي جوهر الصراع. ومن هنا، فإن إسرائيل تستخدم الوسائل والآليات كافة لتحقيق مشروعها الاستيطاني، لاسيما في القدس، وبالتالي حماية الممتلكات هي قضية مركزية تخضع لأهداف السياسة الإسرائيلية وأولوياتها الاستعمارية، لأن إسرائيل تقوم بمصادرة الممتلكات بغض النظر إن كانت خاصة أو عامة أو وقفاً، في حال شكل لديها أحد العقارات أولوية قصوى، فإنها ستسعى إلى السيطرة عليه، أو تدميره، كما حصل للعديد من العقارات الوقفية المصادرة، أو في حي المغاربة الذي دمرته إسرائيل بعد حرب حزيران 1967 مباشرة.

لكن في الوقت ذاته، يمكن الاستفادة من قانون نظام الأوقاف الأردني الساري في القدس لمحاولة حماية الممتلكات الوقفية فيها، وإعاقة تحويل ملكيتها إلى الإسرائيليين، من خلال عقود البيع، وذلك نظراً لطبيعة الممتلكات الوقفية وخصائصها، وبشكل أساسي الأوقاف الذرية، فهي أكثر حصانة ومناعة من الأوقاف الخيرية، كون الأخيرة سهلة الاستيعاب والضم لأجهزة الدولة المختلفة، لاسيما الأوقاف غير المقدسة (التعبدية)، كون إسرائيل تعتبر نفسها الجهة المسؤولة عن تحقيق المنفعة العامة، وهي صاحبة الولاية على الأوقاف الخيرية وفقاً للمحكمة الشرعية الإسرائيلية. يقول فخر الدين وتماري: «نجد أن الوقفيات الذرية التي أنشئت تاريخياً للحفاظ على الملكية العائلية من التجزئة والضياع، حافظت على أهميتها، وفي فلسطين، والقدس بالذات، تزايد استخدامها بشكل ملحوظ. وقد أدى تسجيل الوقف العائلي دوراً حاسماً في التجاوب مع الأزمات الاقتصادية والسياسية التي عصفت بفلسطين منذ الحرب العظمى، مروراً بالثورة الكبرى سنة 1936، ونكبة 1948، والاحتلال الإسرائيلي سنة 1967».[109]

نقطة جوهرية في نظام الأوقاف تتمثل بكون الممتلكات الوقفية غير قابلة للبيع، والبيع يبطل حال إثبات الملكية الوقفية للممتلكات المباعة، كما يتكون الوقف من أربعة مكونات أساسية، وهي: أولاً، الواقف، وهو الشخص المالك للعين المحبوسة، وهو أحد الشروط الأساسية لتحويل «العين» إلى أوقاف «حبسها»، فيتحقق شرط الملكية لهذه «العين»، حيث غالباً ما

109^) فخر الدين وتماري، مصدر سبق ذكره، ص47.

تدّعي إسرائيل عدم ملكية المستخدم للعقار الذي يستخدمه. وثانياً، الموقوف، ويقصد به العقار أو المال «العين» الذي أوقفها «حبسها» صاحبها «الواقف». وثالثاً، الموقوف عليه، ويقصد به الأطراف المنتفعة من الأوقاف، وهنا يتم تعزيز صمود الأطراف المنتفعة من خلال مساهمة الوقف المالية لهم. ورابعاً، حجة الوقف، وهي تبين طبيعة الوقف وحدوده، وكذلك الموقوف عليه، أي المنتفعين بالوقف وكيفية الانتفاع، وأيضاً الشروط والمحددات. ووفقاً للقوانين الوقفية، تعتبر حجة الوقف ملزمة بجميع مكوناتها، ويقال «الشارع مثل الواقف»، أي الالتزام بحجة الوقف هو التزام شرعي غير قابل للتبديل والتغيير.

المكون الأخير للوقف «حجة الوقف» يعمل على تحويل الوقف إلى شخصية اعتبارية، وتتمثل الشخصية الاعتبارية بانفصال الوقف عن الواقف بمجرد تحويلها إلى وقف، فلا يحق للواقف التراجع عن وقفه، ولهذا، الوقف لا يباع ولا يشترى، ويبقى شخصية اعتبارية لها استقلالها الإداري والمالي، ويتمثل الاستقلال الإداري بالالتزام بحجة الوقف، ويتمثل الاستقلال الاقتصادي بالالتزام بكيفية توزيع إيرادات الوقف، يقول جمعة الزريقي: «يكون لكل وقف نظامه الأساسي كشخص معنوي، ويتكون ذلك من النظام من حجة الواقف، فغالباً ما ينص فيها على كيفية صرف المنافع للموقوف عليهم، فهو الذي يحددهم ويبين استحقاقهم، ويضع الشروط الخاصة بوقفه، والواقف غير مقيد في نظام الوقف الذي يؤسسه إلا بعدم وضع الشروط المخالفة لأحكام الوقف في القانون والشريعة الإسلامية».[110]

إضافة إلى ما سبق، توجد قوانين عدة تنظم الوقف داخلياً، وهذه القوانين تهدف بالأساس إلى حماية الوقف وصيانته، وتحقيق الهدف من إنشائه،[111] فمثلًا، تم تحديد الصلاحيات الخاصة بناظر / متولي الوقف، سواء الذري أو الخيري، ففي الشريعة الإسلامية يشرف القاضي الشرعي على متولي الوقف الذري، وهنا يذكر الشيخ عكرمة صبري في دراسته أن القاضي الشرعي أقوى وأوسع صلاحية من المتولي، ويحق للقاضي عزل الناظر في حال الفسق والخيانة، ويعتبر تأجير الأوقاف الإسلامية للعدو خيانة يعزل ويبطل فيها عقود الإجارة، ويشمل الإشراف على الصلاحيات أيضاً في حال رغب المتولي أن يستبدل العقار الوقفي وجب عليه أخذ قرار من القاضي الشرعي، وكذلك الحال في عقود الإيجار. ويمكن أن تنظم عقود الإيجار بحيث يمنع إبرام عقود إيجار طويلة الأجل بشكل يعمل على تآكل المردود الاقتصادي من العقارات الوقفية، فمثلاً يقترح عكرمة صبري بما يتعلق بمدة الإيجار، وتكون هذه المدة قابلة للتجديد بموافقة الطرفين، والاقتراح هو ما يلي:[112]

- سنة واحدة لعقارات البيوت والحوانيت.
- ثلاث سنوات للضياع والأراضي الزراعية.
- مدة طويلة للعقارات وضمن شروط في حال قام المستأجر بإعادة بناء، وأن يراعى في مدة الإيجار تكلفة البناء.

يشكل تسريب العقارات والممتلكات في القدس موضوعاً جوهرياً في عملية تهويد المدينة، وتقليل الوجود الفلسطيني فيها، فعملية تسريب الممتلكات، ليست كما المصادرة، حيث يتم إضفاء المشروعية القانونية على عملية التهويد وطرد الفلسطينيين، فتتحول ممتلكات الفلسطينيين قانونياً، بيعاً وشراء، إلى الإسرائيليين.[113]

ولدى الإسرائيليين طرق عدة للضغط على الفلسطينيين لبيع ممتلكاتهم، ولعل أهمها استخدام وسائل مستترة، كاستخدام السماسرة الفلسطينيين، الذين يشترون عقارات لصالح مؤسسات وأفراد إسرائيليين، وأيضاً الإغراء بالمبالغ الكبيرة لشراء عقارات تكون قيمتها

110^) جمعة الزريقي. «النظام التشريعي لنظام الوقف في بلدان المغرب العربي»، في: غانم (محرراً). نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي...، مصدر سبق ذكره، ص156.
111^) انظر: عكرمة صبري. الوقف الإسلامي بين النظرية والتطبيق. الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، 2011.
112^) المصدر السابق، ص299.
113^) على الرغم من أن القانون الدولي يمنع انتقال الملكيات إلى الطرف المستعمِر.

الفعلية متدنية، مثل شراء بيت غير صالح للسكن، وغير قابل لأي استثمار بملايين الدولارات. والطريقة الثالثة هي توريط الفلسطينيين بقضايا مخالفة للقانون، وبخاصة الاتجار وتعاطي المخدرات وغير ذلك.[114]

بدأت عمليات محاولة تسريب العقارات في القدس الشرقية منذ بداية احتلالها العام 1967، وقد استخدمت آليات عدة لذلك، منها الشراء المباشر من أصحاب الممتلكات، وكذلك من خلال المصادرة من خلال قانون أملاك الغائبين، وعمليات التزوير المتعددة. ووفقاً لموقع «قدس»، فإن الجمعيات الصهيونية الاستيطانية اعتمدت أسلوباً جديداً منذ التسعينات، ويتمثل بما يلي:[115]

- التعاقد مع عدد من السماسرة الفلسطينيين المرتبطين أصلاً بأجهزة الاحتلال الاستخبارية، لتسهيل عمليات الاستيلاء على العقارات في المدينة المحتلة، دون التعرض لأية متطلبات قانونية من قبل أصحاب تلك العقارات الذين يتم إيهامهم بأن المشتري مستثمر فلسطيني من خارج البلد، وتقدم له أسماء لشركات وهمية يمتلكها رجال أعمال وهميون.
- تزوير أوراق الملكية واستخدام الإرهاب والخطف والتهديد، وقيام الجمعيات اليمينية الاستيطانية بتشخيص أفراد من عائلات مستهدفة وإقناعهم بالتعاون معها من أجل بيع العقارات المستهدفة.
- العمليات التي تتم من خلال دعم الصندوق القومي للاستيلاء على الأراضي أو العقارات، «حيث يقوم الصندوق القومي بالإعلان عن هذا العقار أو ذلك بأنه أملاك غائبين، وذلك بعد استئجار سماسرة عرب ليشهدوا زوراً بأن مالكي العقار المستهدف ليسوا في القدس، وبعد ذلك يقوم الصندوق بنقله إلى الجمعيات الاستيطانية.
- عمليات الاستيلاء باستخدام شركات الحراسة من أجل اقتحام المنازل، بعد تزوير الوثائق وإشاعة الرعب والخوف في نفوس أصحابها، إلى جانب أسلوب الحفريات والادّعاء بالتنقيب عن مخلفات أثرية يهودية قديمة.

ولكن رغم كل المحاولات والأساليب المذكورة أعلاه، ما زال الفلسطينيون في القدس يتشبثون بأرضهم ويرفضون بيع منازلهم للمستوطنين، وتشير التقديرات إلى أن عملية تسريب المنازل في البلدة القديمة في القدس لم تتجاوز 1%.

وفيما يتعلق بعمليات المصادرة التي تستهدف الممتلكات والعقارات الوقفية، فقد ذكر منير فخر الدين وسليم تماري ثلاثة إجراءات تقوم باستخدامها السلطة الاستعمارية الإسرائيلية للمصادرة:[116]

1. مصادرة الأراضي الموقوفة عن طريق إعلان المنطقة التي أقيمت عليها ذات أهمية أمنية لأغراض عسكرية.
2. إعلان الأملاك بأنها أراضٍ وأملاك متروكة، لأن القيّم أو المتولي أو العائلة المالكة لها أصبحوا بحكم «الغائبين» بموجب التعريفات الإسرائيلية.
3. إعلان الأراضي الموقوفة بأنها أراضٍ ميرية، واعتبار تسجيلها تالياً كوقف غير صحيح.

وتشكل مصادرة الممتلكات من خلال اعتبارها «متروكة» خطورة كبيرة، حيث سيطر الوصي العام (المحكمة المركزية الإسرائيلية) على قطعة مساحتها حوالي دونم واحد تسمى «حاكورة الصبرة»، تعود ملكيتها إلى عائلة نسيبة في البلدة القديمة في القدس، تم إيقافها لصالح «وقف الصخرة المشرفة»، ولا تزال عائلة نسيبة تحاول استعادة الوصاية على

114^) تسريب العقارات في القدس ... عمليات بيع تلتهم المدينة ولا عقاب للجناة - شبكة قدس الإخبارية: (qudsn.net).
115^) المصدر السابق.
116^) فخر الدين وتماري، مصدر سبق ذكره، ص38.

«حاكورة الصبرة»، ولكن في كل مرة ترفض المحكمة طلب الاستئناف.[117] كما يشكل قانون «أملاك الغائبين» خطورة عالية، فتتم مصادرة الممتلكات والعقارات الوقفية في حال أثبت أن العديد من متولي الأوقاف غير مقيمين في المدينة المقدسة، فمن خلال هذا القانون، تمت مصادرة العديد من الممتلكات الوقفية في فلسطين المحتلة العام 1948. وتقوم الحكومة الإسرائيلية بتطبيق هذا القانون في الضفة الغربية والقدس بعد احتلالهما العام 1967، فتعرف المادة الأولى من قانون أملاك الغائبين الشخص الغائب بأنه الشخص أو مجموعة من الأشخاص، كان مالكاً شرعياً لعقار يقع في إسرائيل، أو كان منتفعاً به، أو واضعاً يده عليه، إما بنفسه وإما بواسطة غيره خلال الفترة 29 / 11 / 1947 - 19 / 5 / 1948.[118] ومن هذا المنطق، جاءت فكرة «مشروع تسوية أراضي القدس (2018 - 2025) قرار الحكومة الإسرائيلية 3790»، ووفقاً لورقة تقدير الموقف التي أصدرها المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية،[119] فإن القرار اتّخذ عنوان «تقليص الفجوات الاجتماعية والاقتصادية وتطوير الاقتصاد في القدس الشرقية». ويتضمن في أحد أهم بنوده «تخطيط الأراضي وتسجيلها"، ووفقاً لورقة تقدير الموقف نفسها، فإن إسرائيل تدعي في ظاهر القرار «أن تسوية أراضي القدس الشرقية من شأنها: أن تزيد دخل بلدية الاحتلال في القدس بمئات ملايين الشواكل، وأن تزيد دخل المقدسيين الذي سيتمكنون من الاستفادة من التسوية، وتخصيص نحو 550 ألف متر مربع من البناء لصالح مناطق صناعية ستستوعب قوة عمل فلسطينية». لكن في جوهر القرار، يمكن أن تُستخدم التسوية، وبشكل فعال وغير قابل للعودة عنه، للمضي قدماً في المشروع الاستعماري الاستيطاني الذي سيصادر أراضيَ شاسعةً من القدس الشرقية، ويسجلها رسمياً أملاك دولة، أو أملاكاً يهودية».[120]

تظهر هنا، أهمية الوقف، وبالتحديد الوقف الذري في إعاقة تسريب العقارات لليهود، ولكن القضية الأساسية هنا، ليس في تحويل الممتلكات إلى أوقاف ذرية فحسب، وإنما، أيضاً، الاستثمار في هذه الأوقاف بما يهدف إلى تعزيز الوجود الفلسطيني في القدس. الصراع على القدس لا يقتصر على حماية الملكية الفلسطينية رغم أنه يشكل الأساس، وإنما في مقاومة التهويد والأسرلة التي تتعرض لها المدينة المقدسة، ولهذا أهمية أن يتم تعزيز الوقف لتحقيق الهدفين، حماية الملكية، ومقاومة التهويد والأسرلة.

يشكل الاستثمار في الوقف أساس نظام الوقف، كونه صدقة جارية، والصدقة الجارية هي الوقف. والاستثمار في أملاك الوقف يعمل على استدامة إيراداته، ما يُنشئ استدامة في الصدقة. وقد عرّف مجمع الفقه الإسلامي استثمار الوقف بأنه «تنمية الأموال الوقفية؛ سواء أكانت أصولاً أم ريعاً بوسائل استثمارية مباحة شرعاً».[121] وهنا يمكن التمييز بين قسمين من الأوقاف، الأول الأوقاف الحالية، والثانية ما يتم تحويله حالياً إلى أوقاف.

سنت إسرائيل بعض القوانين التي تعمل على تضاؤل المنفعة من الأوقاف، وذلك من خلال تبني نظام الحكر على إيجارات الأوقاف، فالقانون الإسرائيلي «يمنع زيادة بدل الإيجار على المأجور إذا كان مأجوراً منذ قبل سنة 1967، وحظر تغيير عقد الإيجار أو إخلاء المأجور من أجل زيادة الإيجار»[122]. وجانب آخر يتمثل في تآكل العقارات الوقفية، كون هذه العقارات لا تخضع للصيانة والترميم المستمر، ما يؤثر على بنيتها المادية، ويعود سبب لذلك إلى عدم توفير الأموال نتيجة تضاؤل إيرادات الأوقاف، وأيضاً إلى منع إسرائيل أية عمليات صيانة وترميم دون الحصول على تصريح رسمي من بلدية الاحتلال في القدس، كون هذه العقارات مبانيَ

117^) قرار 88 / 1774 سليم نسيبة وآخرون ضد الوصي العام (المحكمة المركزية). وقرار 93 / 5141 سليم خالد نسيبة ضد الوصي العام (المحكمة العليا) (وثيقتان غير منشورتين).
118^) خالد زبارقة وحمزة قطينة. «خطورة التوجه إلى المحاكم الإسرائيلية في النزاعات المتعلقة بالأوقاف الإسلامية»، في: مجموعة باحثين: الحقوق الشرعية والقانونية للأوقاف المقدسية، القدس: الهيئة الإسلامية العليا، 2020، ص257 - 258.
119^) مدار - مشروع تسوية أراضي القدس (2018 - 2025) قرار الحكومة الإسرائيلية 3790 (madarcenter.org)
120^) المصدر السابق.
121^) فدوى العلاوية. «الوقف الذري وتطبيقاته المعاصرة: دراسة فقهية مقارنة» (رسالة ماجستير قدمت استكمالًا لمتطلبات درجة الدكتوراه في تخصص الفقه وأصوله في جامعة العلوم الإسلامية العالمية، 2011، غير منشورة)، ص278.
122^) مايكل دمبر. «الاستيطان اليهودي في القدس القديمة». مجلة الدراسات الفلسطينية، مج 2، ع 8 (خريف 1991).

تاريخيةً، ويجب أن يخضع الترميم والصيانة لمحددات خاصة تتعلق بالحفاظ على الخصائص التراثية للعقار.

بقاء العقارات الوقفية كما هي يعمل على انهيارها وضياعها لاحقاً، وهو ما ترمي إليه الحكومة الإسرائيلية على المدى البعيد. ولهذا، يجب العمل على تطوير نظام الأوقاف واتّخاذ إجراءات تعمل على صيانته وحمايته، وقد تكون الوسائل القانونية غير ناجعة في هذا المجال؛ كونها تخضع للتدخلات الإسرائيلية التي تهدف إلى عكس ذلك. هنا يأتي دور الوسائل المجتمعية والعائلية، فمن المهم أن تتشكل لجان مجتمعية تعمل مجتمعياً ووطنياً وعشائرياً لتنظيم حوار ونقاش مجتمعي مع مستأجري العقارات الوقفية. وتهدف هذه النقاشات إلى حماية الممتلكات الوقفية عبر ترميمها وصيانتها، وتحسين قيمة الإيجارات الوقفية التي تصرف على التحسين المستمر لهذه الممتلكات، وأيضاً من أجل تحسين ظروف العيش للمستأجرين، ما يعزز وجودهم وبقاءهم في القدس.

العقارات التي يرغب مالكوها في تحويلها إلى وقفيات، من الضروري أن تُشكل لجان متخصصة تضم أخصائيين في قضايا الفقه والاقتصاد والاجتماع، بحيث تعمل على صياغة حجة الوقف بشكل يضمن ويسهل تطوير الوقف واستثماره. وعملية الاستثمار تعمل على زيادة مدخول الممتلكات الوقفية وإيراداتها، ما يؤدي إلى تحسين مدخولات المنتفعين منها، ولا يعني هذا خروجاً أو تجاوزاً للحالة القانونية والفقهية للوقف، بل يكون تحويل الممتلكات الوقفية جزءاً من الاستثمار الاقتصادي لمالكي العقارات، حيث إن الأساس في تحويل الممتلكات إلى أوقاف، يعود إلى الحالة الاستعمارية التي تعيشها فلسطين، والتي تتكثف فيها سياسات الاستعمار في القدس، وهنا تأتي حماية الممتلكات، ومنع بيعها لليهود.

الرؤية الفلسطينية الوطنية - الدينية لنظام الأوقاف يجب أن تكون ليس حماية الممتلكات فحسب، وإنما أيضاً، زيادة تعزيز وجود الفلسطينيين في القدس، وحماية الهوية الوطنية الفلسطينية فيها، وقد يكون ذلك من خلال نظام استثمار الوقف بمشاريع بناء على الأراضي الوقفية، وأيضاً تحويل بعض من تلك الممتلكات الوقفية إلى أسواق توفر خدمات تسوّق تلبي احتياجات الفلسطينيين، وأيضاً مرافق للترفيه، بحيث يذهب الفلسطينيون إليها لقضاء حاجاتهم، أو تحويلها إلى مقاهٍ أو مطاعم ... أو غيرها.

تحقيق هذه الرؤية، يجب أن يخضع إلى تخطيط فلسطيني يوائم بين المصلحة الوطنية في حماية الممتلكات وتعزيز الهوية الوطنية الفلسطينية من جانب، ومن جانب آخر يعزز الإيرادات الوقفية لصالح المنتفعين من الأوقاف، وبخاصة الذرية منها، فيعمل على تشجيع تسجيل الممتلكات في القدس وتحويلها إلى أوقاف تجنباً لتسريبها وبيعها للمستوطنين.

الخاتمة

أُنشئت الأوقاف الإسلامية عبر التاريخ لتحقيق المنفعة للمجتمعات الإسلامية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، وقد لعبت الأوقاف الإسلامية دوراً كبيراً في الحفاظ على المقدسات الإسلامية في القدس، وحفظ التراث والهوية الإسلامية والعربية والفلسطينية للمدينة المقدسة، فالكثير من الأوقاف، الذرية والخيرية، التي أنشئت في القدس سعت إلى تحقيق هذا الهدف. والقدس في الوضع الحالي هي أحوج ما تكون إلى الأوقاف من أجل مقاومة المشاريع الاستعمارية الاستيطانية الصهيونية في القدس، فنظام الأوقاف، في بنيته الداخلية، يعمل على حماية الممتلكات والعقارات الإسلامية، وكذلك يحفظ التراث والهوية الإسلامية في القدس، فإسرائيل سعت، من خلال وسائل عدة، إلى تسهيل انتقال العقارات والأراضي إليها، ومن ضمن هذه الوسائل، الحد من إنشاء الأوقاف، ومنع تحويل الممتلكات إلى ممتلكات وقفية.

مقاومة المشاريع الاستيطانية، وسياسات التهويد، والأسرلة، لا تتم فقط من خلال تحويل المملكات العقارية إلى ممتلكات وقفية، وإنما، أيضاً، من خلال تعزيز الوجود الفلسطيني داخل القدس، فتشكيل الهوية ينشأ من طبيعة العلاقة بين الإنسان والمكان، فإضفاء الهوية على المكان، يأتي من خلال هوية الإنسان الذي يمارس الحياة اليومية، وهذا ما يحصل داخل القدس، فقد أدت التضييقات، والحد من وصول أو استخدام الفلسطينيين للعقارات والأسواق التجارية في القدس، إلى هجرة معظم هذه المحلات إلى خارج البلدة القديمة في القدس، ما أدّى، بدوره، إلى تقليل التواجد الفلسطيني داخل البلدة القديمة، وهذا يعمل على تسهيل عمليات الأسرلة والتهود رغم بقاء ملكية هذه العقارات للسكان الفلسطينيين.

للحد من عمليات التهويد والأسرلة، يجب أن يبدع الفلسطينيون في إيجاد الطرق والوسائل ليس للحفاظ على إبقاء ملكية العقارات والممتلكات فلسطينيةً فحسب، وإنما، أيضاً، في زيادة التواجد والحضور الفلسطيني في القدس، وهذا يأتي من خلال صياغة حجج الوقف التي تعزز برامج استثمار الأراضي الوقفية بمشاريع إسكان للفلسطينيين لتثبيت وجودهم، بحيث تعمل على توفير خدمات للفلسطينيين تعزز وجودهم الحياتي وحضورهم اليومي، وتنشط فعاليتهم في الحياة اليومية في القدس، وقد كانت تجربة السلطان صلاح الدين الأيوبي في توفير الخدمات الصحية والتعليمية والدينية مثالاً جديراً بالدراسة والاقتداء.

قائمة المصادر والمراجع

- إبراهيم البيومي غانم. «التكوين التاريخي لوظيفة الوقف في المجتمع العربي»، في: إبراهيم البيومي غانم (محرراً). نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي: بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية والأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، ط 2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، أيلول 2010.
- إبراهيم البيومي غانم. الأوقاف والسياسة في مصر. القاهرة: دار الشروق، 1998.
- أحمد حسين اليماني. مذكرات أبو ماهر اليماني: تجربتي مع الأيام، الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2021.
- جمعة الزريقي. «النظام التشريعي لنظام الوقف في بلدان المغرب العربي»، في: غانم (محرراً). نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي: بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية والأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، ط 2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، أيلول 2010.
- خالد زبارقة وحمزة قطينة. «الإيجارات المحمية للعقارات الوقفية: مشكلاتها وحلها»، في: مجموعة محررين. الوقف الإسلامي في القدس، القدس: الهيئة الإسلامية العليا، 2018.
- خالد زبارقة وحمزة قطينة. «النظام القانوني للوقف الإسلامي في مدينة القدس»، في: مجموعة محررين، الوقف الإسلامي في القدس، القدس: الهيئة الإسلامية العليا، 2018.
- خالد زبارقة وحمزة قطينة. «خطورة التوجه إلى المحاكم الإسرائيلية في النزاعات المتعلقة بالأوقاف الإسلامية»، في: مجموعة باحثين: الحقوق الشرعية والقانونية للأوقاف المقدسية، القدس: الهيئة الإسلامية العليا، 2020.
- خضر مفلح السرحان. «أوقاف في بيت المقدس»، في: محمود أشقر وخالد زواوي (تحرير). الأوقاف الإسلامية والمسيحية في القدس تحت الاحتلال الإسرائيلي، الجزء الأول، رام الله: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، 2013.
- خليل قراجة الرفاعي. «أوقاف السلطان صلاح الدين الأيوبي في القدس»، في: مجموعة باحثين (تحرير). الوقف الإسلامي في القدس، وقائع المؤتمر الأكاديمي الرابع (14 - 15 تموز 2018م)، القدس: الهيئة الإسلامية العليا، 2018.
- رضوان السيد. «فلسفة الوقف في الشريعة الإسلامية»، في: إبراهيم البيومي غانم (محرراً). نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي: بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية والأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، ط 2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، أيلول 2010.
- سامي الصلاحات. «مؤسسات الوقف في القدس: النشأة والتطوير»، في: محسن صالح (تحرير). دراسات في التراث الثقافي لمدينة القدس، بيروت: مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، 2010.
- سعد الدين العلمي. وثائق الهيئة الإسلامية العليا 1967 - 1984، القدس: دار الطباعة العربية، 1984.
- سميح حمودة. «دور المجلس الإسلامي الأعلى في الحفاظ على أراضي فلسطين من خطر التسرب للحركة الصهيونية 1922 - 1948»، **حوليات القدس**، عدد 15، ربيع–صيف 2013.
- سميح حمودة. «ظهور ونمو زعامة مفتي القدس الحاج محمد أمين الحسيني وعلاقاته السياسية من خلال وثائق وأوراق المجلس الشرعي الإسلامي الأعلى في فلسطين»، حوليات القدس، ع7، ربيع - صيف 2009.
- صاحب عالم الأعظمي الندوي. «إسهامات مسلمي الهند في النشاطات الوقفية والأعمال الخيرية في فلسطين: دراسة تاريخية في ضوء الوثائق البريطانية»، مجلة أسطور، ع9، كانون الثاني 2019.
- البخاري (2772) ومسلم (1632).
- طالب الصوافي. «دور المماليك في دعم أوقاف المؤسسات التعليمية في القدس: المدارس نموذجاً»، في: محمد سعيد أشقر وخالد علي زواوي (تحرير). الأوقاف الإسلامية والمسيحية في القدس تحت الاحتلال الإسرائيلي، الجزء الثاني، رام الله: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، 2013.
- عبد الحميد السائح. فلسطين: لا صلاة تحت الحراب، مذكرات الشيخ عبد الحميد السائح، ط 2، بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، 2001.
- عبد الكريم رافق. «وقفية آل الدرباس في محكمة يافا الشرعية بتاريخ 1 رمضان 1275هـ / 4 نيسان 1859م ومدلولاتها العمرانية والاقتصادية والاجتماعية»، في مجلة كرونوس، عدد 30، 2014.
- عبلة سعيد المهتدي، «دور الأوقاف الإسلامية في الحفاظ على عروبة القدس قبل سنة 1948م»، في: محمود أشقر وخالد زواوي (تحرير). الأوقاف الإسلامية والمسيحية في القدس تحت الاحتلال الإسرائيلي، الجزء الأول، رام الله: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، 2013.
- عزام توفيق أبو السعود. «الوقف الذري في القدس المحتلة من منظور تجارب شخصية»، في: نادية سعد الدين (تحرير). الأوقاف الإسلامية والمسيحية في القدس (1) الأبعاد القانونية والإنسانية ومستقبل القدس، الأردن: منتدى الفكر العربي، 2014.
- عكرمة صبري. الوقف الإسلامي بين النظرية والتطبيق. الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، 2011.
- عمر البرغوثي وخليل طوطح. «تنظيم أراضي الأوقاف وضبطها»: ضبط وتنظيم أراضي الأوقاف في فلسطين 1826 - 1948م (najah.edu).
- غسان محيبس. «تكية خاصكي سلطان ودورها في القضاء على الفقر في مدينة القدس وتوفير الحياة الكريمة المستدامة للطبقات المعدمة والمهمشة مجتمعياً»، في: مجموعة محررين. الوقف الإسلامي في القدس، القدس: الهيئة الإسلامية العليا، 2018.
- فدوى العلاوية. «الوقف الذري وتطبيقاته المعاصرة: دراسة فقهية مقارنة» (رسالة ماجستير قدمت استكمالاً لمتطلبات درجة الدكتوراه في تخصص الفقه وأصوله في جامعة العلوم الإسلامية العالمية، 2011، غير منشورة).
- لؤي عمر. الأوقاف الإسلامية في الضفة الغربية، رام الله: الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق الإنسان، 2002.

- مايكل دمبر. «الاستيطان اليهودي في القدس القديمة». مجلة الدراسات الفلسطينية، مج 2، ع 8 (خريف 1991).
- مايكل دمبر. سياسة إسرائيل تجاه الأوقاف الإسلامية في فلسطين 1948 - 1988، بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، 1992.
- محمد سرندح، «واقع الوقف الذري في القدس»، في: مجموعة محررين. الوقف الإسلامي في القدس، القدس: الهيئة الإسلامية العليا، 2018.
- محمد غوشة. «الوقف الإسلامي في مدينة القدس وأكنافها»، في: هند غسان أبو الشعر (تحرير). الأوقاف الإسلامية والمسيحية في القدس: (2) الأبعاد التاريخية، مصادر التوثيق والتراث المقدسي المهدد، الأردن: منتدى الفكر العربي، 2014.
- محمد غوشة. الأوقاف الإسلامية في القدس: دراسة تاريخية موثقة، إسطنبول: إرسيكل، 1973.
- محمد محافظة ومحمود الأشقر. «الوقف الذري في مدينة القدس في العهد العثماني: دراسة في سجلات المحكمة الشرعية»، مجلة أبحاث اليرموك – سلسلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، مج 25، ع 2، 2009.
- منير فخر الدين وسليم تماري. الأوقاف والملكيات المقدسية: دراسة لعقارات البلدة القديمة في القرن العشرين، رام الله: مؤسسة الدراسات الفلسطينية؛ مؤسسة التعاون، 2018.
- موسى سرور. «الوقف الصحيح وغير الصحيح بين المصالح الشخصية والتطبيقات الفقهية: دراسة حالة بيت لحم وبيت جالا بين العامين 1948 و1967»، مجلة الناصرية للدراسات الاجتماعية والتاريخية، العدد السابع، 2016.
- نائلة الوعري. «البعد التاريخي للأوقاف الإسلامية في القدس: مديرية عموم أوقاف القدس 1843 - 1948 ودورها في خدمة وتوثيق أوقاف فلسطين»، تحرير: هند غسان أبو الشعر، الأوقاف الإسلامية والمسيحية في القدس: (2) الأبعاد التاريخية، مصادر التوثيق والتراث المقدسي المهدد، الأردن: منتدى الفكر العربي، 2014.
- نشرة باب الرحمة. القدس: الجمعية الفلسطينية الأكاديمية للشؤون الدولية، كانون الأول 2017.
- نظمي الجعبة. حارة اليهود وحارة المغاربة في القدس القديمة: التاريخ والمصير ما بين التدمير والتهويد، بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية؛ مؤسسة التعاون، 2019.
- عودة رافع الشرعة. «المدارس الوقفية في مدينة القدس في العهد المملوكي 658 - 923هـ / 1260 - 1517م». في: محمود أشقر وخالد زواوي (تحرير). الأوقاف الإسلامية والمسيحية في القدس تحت الاحتلال الإسرائيلي، الجزء الأول، رام الله: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، 2013.
- طالب الصوافي. «دور المماليك في دعم أوقاف المؤسسات التعليمية في القدس: المدارس نموذجاً»؛ في: محمود أشقر وخالد زواوي (تحرير). الأوقاف الإسلامية والمسيحية في القدس تحت الاحتلال الإسرائيلي، الجزء الأول، رام الله: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، 2013.
- نوفان رجا السوارية وسعيد صالح خليل. «الأوقاف الأيوبية والمملوكية بناحية القدس الشريف استنادا إلى دفاتر الطابو العثمانية (932 - 934هـ / 1525 - 1528م)» في: محمود أشقر وخالد زواوي (تحرير). الأوقاف الإسلامية والمسيحية في القدس تحت الاحتلال الإسرائيلي، الجزء الأول، رام الله: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، 2013.
- «محمد عماد» صب لبن الخليلي. «أسباب تآكل الأوقاف الذرية في بيت المقدس – وقف الشيخ محمد الخليلي نموذجا»، في: مجموعة محررين. الوقف الإسلامي في القدس، القدس: الهيئة الإسلامية العليا، 2018.
- قرار 88 / 1774 سليم نسيبة وآخرون ضد الوصي العام (المحكمة المركزية). وقرار 93 / 5141 سليم خالد نسيبة ضد الوصي العام (المحكمة العليا) (وثيقتان غير منشورتين).

مواقع إلكترونية:

- تسريب العقارات في القدس ... عمليات بيع تلتهم المدينة ولا عقاب للجناة - شبكة قدس الإخبارية: (qudsn.net)
- مجلس أوقاف القدس الشريف - وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية (awqaf.gov.jo)
- مدار - مشروع تسوية أراضي القدس (2018 - 2025) قرار الحكومة الإسرائيلية 3790(madarcenter.org)
- من نحن – الهيئة الإسلامية العليا – القدس (islamic - c.org The Islamic Supreme Committee – Jerusalem)
- PASSIA - PUBLICATIONS - Palestinian Heritage in Jerusalem الأوقاف الإسلامية وشؤون المسجد الأقصى المبارك في القدس 2021

مقابلات:

- مقابلة مع الشيخ عكرمة صبري، بتاريخ 6 شباط 2022.

الرؤيا الفلسطينية
PALESTINIAN VISION

Palestinian Vision Organisation
Al-Rashid St. Jerusalem Arab Chamber of
Commerce Building - Jerusalem

Tel: 02-6285080 | info@palvision.ps | www.palvision.ps

palestinian.vision | PalestinianVision | pal_vision
palvision2014 | pal-vision

ISBN 978-9950-422-06-3
9 789950 422063